

البنك الشعبي المركزي



ملخص بيان المعلومات

إصدار سندات تابعة

المبلغ الإجمالي للإصدار : 2 000 000 000 درهم

الشطر "D" غير مدرج	الشطر "C" غير مدرج	الشطر "B" غير مدرج	الشطر "A" غير مدرج	
2 000 000 000 درهم	2 000 000 000 درهم	2 000 000 000 درهم	2 000 000 000 درهم	الحد الأقصى
20 000 سند	20 000 سند	20 000 سند	20 000 سند	العدد الأقصى للسندات
100 000 درهم	100 000 درهم	100 000 درهم	100 000 درهم	القيمة الاسمية
10 سنوات	10 سنوات	7 سنوات	7 سنوات	الأجل
قار، اعتمادا على سعر الفائدة السيادي لأجل 10 سنوات والمحتسب انطلاقا منمنحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 3,30% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 70 و 80 نقطة أساس . أي بسعر فائدة للخروج يتراوح بين 4,00% و 4,10%	قار، اعتمادا على سعر الفائدة الكامل لمدة 52 أسبوعا (سعر نقدي) والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 2,26% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 55 و 65 نقطة أساس . أي بسعر فائدة للخروج يتراوح بين 2,81% و 2,91% بالنسبة للسنة الأولى.	قار، اعتمادا على سعر الفائدة السيادي لأجل 7 سنوات والمحتسب انطلاقا منمنحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 3,03% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 60 و 70 نقطة أساس . أي بسعر فائدة للخروج يتراوح بين 3,63% و 3,73%	قار، اعتمادا على سعر الفائدة الكامل لمدة 52 أسبوعا (سعر نقدي) والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 2,26% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 50 و 60 نقطة أساس . أي بسعر فائدة للخروج يتراوح بين 2,76% و 2,86% بالنسبة للسنة الأولى.	سعر الفائدة
بين 70 و 80 نقطة أساس	بين 55 و 65 نقطة أساس	بين 60 و 70 نقطة أساس	بين 50 و 60 نقطة أساس	علاوة المخاطرة
بالتراضي	بالتراضي	بالتراضي	بالتراضي	تداول السندات
بدون ضمان	بدون ضمان	بدون ضمان	بدون ضمان	ضمان التسديد
تسديد نهائي	تسديد نهائي	تسديد نهائي	تسديد نهائي	طريقة التسديد
مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أفضلية للشطرين B و D				طريقة التخصيص

يقتصر هذا الإصدار على المستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي كما تم تحديدهم في بيان المعلومات

المستشار والمنسق العام	الهيئة المركزية وهيئة التوطين
الهيئة المكلفة بالتوظيف	

تأشيرة الهيئة المغربية لسوق الرساميل

طبقا لأحكام منشور الهيئة المغربية لسوق الرساميل، القاضي بتطبيق المادة 14 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 212-93-1 والصادر في 21 شتنبر 1993 كما تم تعديله وتتميمه، قامت الهيئة المغربية لسوق الرساميل بالتأشير على أصل هذا البيان الخاص بالمعلومات بتاريخ **14 يونيو 2017** تحت المرجع VI/EM/017/2017

تنبيه

قامت الهيئة المغربية لسوق الرساميل بتاريخ 14 يونيو 2017 بالتأشير على بيان المعلومات المتعلق بإصدار اقتراض للسندات التابعة من طرف البنك الشعبي المركزي. ويمكن في كل حين الاطلاع على بيان المعلومات المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل بالمقر الرئيسي للبنك الشعبي المركزي. كما يوضع داخل أجل أقصاه 48 ساعة لدى المؤسسات المكلفة بجمع الأوامر. ويوضع بيان المعلومات رهن إشارة العموم على الموقع الإلكتروني للهيئة المغربية لسوق الرساميل (www.ammc.ma)

1. تقديم العملية

1.1. الإطار القانوني للعملية

بعد اطلاعها على تقرير مجلس الإدارة المتعلق ببرنامج الإصدار السندي ومن خلال اللجوء إلى الإمكانية التي تخولها لها المادة 294 من القانون 95-17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتنظيمه، ترخص الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 23 ماي 2014 لمجلس الإدارة القيام بإصدار واحد أو عدة إصدارات للسندات التابعة مع أو بدون طلب عمومي للادخار، إلى حدود مبلغ يحدد سقفه في ثلاثة مليارات درهم (3 000 000 000 درهم) بالنسبة لكافة الإقتراضات التي سيتم إصدارها.

23 ماي 2014	تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية التي ترخص العملية
3 000 000 000 درهم	المبلغ المرخص به
1 000 000 000 درهم	مبلغ إصدار السندات الثانوية في دجنبر 2014
2 000 000 000 درهم	الباقى :
2 000 000 000 درهم	مبلغ الإصدار السندي في يونيو 2017 :
0 درهم	الباقى :

في حالة إصدارات متعددة، يعتبر كل إصدار بمثابة اقتراض سندي حسب معنى المادة 298 من القانون 95/17 المتعلق بشركات المساهمة كما تم تعديله وتنظيمه. وفي هذا الصدد، يجب اكتتاب مبلغ الاقتراض السندي بشكل كامل. وفي حال التخلف، سيتم اعتبار الاكتتابات باطلة.

وتبلغ مدة صلاحية الترخيص المخول من طرف الجمعية العامة العادية خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ انعقاد الجمعية المذكورة. وتخول الجمعية العامة العادية كافة السلط لرئيس مجلس الإدارة ولجميع الأشخاص الذين يعينهم بغرض القيام في الفترات التي يراها مناسبة وقبل انقضاء أجل خمس (5) سنوات المذكور سابقا بإصدار واحد أو عدة إصدارات للسندات التابعة مع أو بدون طلب عمومي للادخار، إلى حدود مبلغ يحدد سقفه في ثلاثة مليارات درهم (3 000 000 000 درهم) وتحديد نسب وشروط وكيفيات الاقتراض أو الاقتراضات السندية وفق الطريقة التي يراها مناسبة ومطابقة لصالح الشركة، كل ذلك طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في هذا المجال.

1.2. هدف العملية

يوصل البنك الشعبي المركزي تنفيذ استراتيجيته التنموية المندرجة ضمن دينامية نمو متواصل تروم تعزيز موقعه في المشهد البنكي.

ويتمثل الهدف الرئيسي لهذا الإصدار في :

- تمويل مشاريع تطوير البنك الشعبي المركزي دون المساس بالأموال الذاتية التنظيمية الحالية ؛

- تعزيز الأموال الذاتية التنظيمية الحالية وبالتالي تعزيز نسبة ملاءة القرض الشعبي للمغرب.

1.3. بنية العرض

يعتزم البنك الشعبي المركزي إصدار 20 000 سند تابعي بقيمة إسمية تبلغ 100 000 درهم. ويصل المبلغ الإجمالي للعملية إلى 2 000 000 000 درهم (ملياري درهم) ، موزعا كما يلي :

- **الشرط "A"** يضم سندات لأجل 7 سنوات بسعر فائدة قابل للمراجعة سنويا وغير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، ويسقف قدره 2 000 000 000 درهم بقيمة إسمية تبلغ 100 000 درهم.
- **الشرط "B"** يضم سندات لأجل 7 سنوات، بسعر فائدة قار وغير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، ويسقف قدره 2 000 000 000 درهم بقيمة إسمية تبلغ 100 000 درهم.
- **الشرط "C"** يضم سندات لأجل 10 سنوات بسعر فائدة قابل للمراجعة سنويا ، غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، ويسقف قدره 2 000 000 000 درهم بقيمة إسمية تبلغ 100 000 درهم.
- **الشرط "D"** يضم سندات لأجل 10 سنوات بسعر فائدة قار ، غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء، ويسقف قدره 2 000 000 000 درهم بقيمة إسمية تبلغ 100 000 درهم.

وفي جميع الأحوال، لا ينبغي أن يتجاوز المبلغ الإجمالي 2 000 000 000 درهم.

ويخصص هذا الإصدار للمستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي : هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة، الشركات المالية، مؤسسات الائتمان وشركات التأمين وإعادة التأمين وصندوق الإيداع والتدبير وهيئات المعاشات والتقاعد. ويهدف اقتصار هذا الاكتتاب على المستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي إلى تسهيل تدبير الاكتتابات في السوق الأولية. علما أن كل مستثمر يرغب في شراء السندات يمكنه القيام بذلك في السوق الثانوية.

1.4. خصائص السندات التابعة

ينبغي التمييز بين السند التابعي والسند الكلاسيكي بفعل مرتبة الديون المحددة تعاقديا بموجب بند التابعة. في حالة تصفية المؤسسة المصدرة، يتوقف تسديد الاقتراض طبقا لبند التابعة على تعويض جميع الدائنين الذين يحظون بالأولوية أو الدائنين العاديين.

تتمثل خصائص السندات كما يلي :

خصائص الشطر " A " (سندات بسعر فائدة قابل للمراجعة، لأجل 7 سنوات و غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)

سندات تابعة غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء ، تجرد من تابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكليبر) وتسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين.	طبيعة السندات
لحامها	الشكل القانوني
2 000 000 000 درهم	الحد الأقصى للشطر
20 000 سند تابعي	العدد الأقصى للسندات المصدرة
100 000 درهم	القيمة الاسمية
7 سنوات	مدة الاقتراض
من 21 إلى 23 يونيو 2017 مع احتساب اليوم الأول والأخير من العملية	فترة الاكتتاب
29 يونيو 2017	تاريخ الانتفاع
29 يونيو 2017	تاريخ الاستحقاق
بين 50 و 60 نقطة أساس	علاوة المخاطرة
بالتكافؤ، أي 100000 درهم في تاريخ الانتفاع	سعر الإصدار
مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أفضلية للشطرين B و D	طريقة التخصيص
بالتراضي (خارج بورصة الدار البيضاء)	تداول السندات
لا يوجد أي قيد تفرضه شروط الإصدار على التداول الحر للسندات التابعة.	
ستتم مراجعة القسيمة سنويا في التواريخ السنوية التي تصادف تاريخ انتفاع الاقتراض، أي 29 يونيو من كل سنة.	تاريخ تحديد سعر الفائدة
سيتم تبليغ سعر الفائدة الجديد من طرف المصدر خمسة أيام عمل قبل التاريخ السنوي في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية.	
وسيتم أداء الفوائد في التاريخ السنوي أو في أول يوم عمل الذي يليه إذا كان هذا التاريخ لا يصادف يوم عمل.	

سعر الفائدة الإسمي

سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا

بالنسبة للسنة الأولى، يحتسب سعر الفائدة الإسمي بناء على أسعار فائدة سندات الخزينة لأجل 52 أسبوعا (سعر نقدي) والمحدد بالرجوع إلى منحني الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 2,26% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 50 و 60 نقطة أساس . أي بسعر فائدة يتراوح بين 2,76% و 2,86%.

بالنسبة للسنوات الموالية، سيحتسب سعر الفائدة الاسمي للسندات التابعة بناء على آخر سعر فائدة لسندات الخزينة لأجل 52 أسبوعا المسجل و المحتسب بواسطة استقطاب خطي على المنحني الثانوي لسندات الخزينة والصادر عن بنك المغرب، داخل خمسة أيام عمل في البورصة التي تسبق كل تاريخ سنوي.

ويضاف إلى السعر المرجعي المحصل عليه علاوة المخاطرة ب ما بين 50 و 60 نقطة أساس.

طريقة حساب السعر المرجعي

عند حلول التاريخ السنوي، سيتم تحديد السعر المرجعي المعتمد وفق الكيفيات التالية :

يتم حساب السعر المرجعي للسندات التابعة بناء على آخر سعر فائدة لسندات الخزينة لأجل 52 أسبوعا المسجل و المحتسب بواسطة استقطاب خطي على منحني الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة والصادر عن بنك المغرب، في أجل خمسة أيام عمل في البورصة التي تسبق كل تاريخ سنوي. ويضاف إلى السعر المرجعي المحصل عليه علاوة المخاطرة ب ما بين 50 و 60 نقطة أساس.

أداء القسيمة

تسدد القسائم في التواريخ التي تصادف سنويا تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 29 يونيو من كل سنة. ويتم أداء الفوائد في نفس اليوم أو في أول يوم عمل الذي يلي 29 يونيو إذا كان هذا الأخير لا يصادف يوم عمل.

ستحتسب الفوائد تبعا للصيغة التالية

القيمة الإسمية × سعر الفائدة الإسمي × عدد الأيام المضبوط / 360

ستتوقف فوائد السندات التابعة عن السريان في اليوم الذي سيقوم فيه البنك الشعبي المركزي بتسديد رأس المال . ولا يمكن إجراء أي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.

<p>سيخضع اقتراض السندات التابعة للبنك الشعبي المركزي لتسديد نهائي للمبلغ الأصلي.</p> <p>في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول البنك الشعبي المركزي خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات التابعة للهيئة القانونية التي حلت محل البنك الشعبي المركزي في الحقوق والواجبات.</p>	<p>تسديد المبلغ الأصلي</p>
<p>يمنع على البنك الشعبي المركزي القيام خلال كامل مدة الاقتراض بالتسديد المبكر للسندات التابعة موضوع هذا الإصدار</p> <p>بيد أن البنك يحتفظ بالحق في القيام بإعادة شراء السندات التابعة في السوق الثانوية شريطة أن تسمح بذلك المقتضيات القانونية والتنظيمية. وعلى ألا يكون لعملية إعادة الشراء أي تأثير يطل أي مكتب يرغب في الاحتفاظ بسنداته إلى غاية الاستحقاق العادي أو يطل الجدول الزمني للاستحقاق العادي. ويتم بالتالي إلغاء السندات التابعة التي أعيد شراؤها.</p>	<p>التسديد المبكر</p>
<p>لا يوجد أي تماثل بين السندات التابعة موضوع هذا البيان وسندات أي إصدار سابق.</p> <p>إذا قام البنك الشعبي المركزي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك التي يقتضيها هذا الإصدار، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات وتداولها.</p>	<p>بند التماثل</p>
<p>يخضع رأس المال والفوائد لبند التابعة.</p> <p>ولا يمس تطبيق هذا البند بأي شكل من الأشكال قواعد القانون المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر، واجبات المساهمين وحقوق المكتتب للحصول وفق الشروط المحددة في العقد على أداء سنداته من حيث رأس المال والفوائد.</p> <p>وفي حالة تصفية البنك الشعبي المركزي ، لن يتم تسديد رأسمال وفوائد السندات التابعة لهذا الإصدار إلا بعد تعويض جميع الدائنين الذين لهم الأولوية أو العاديين. بينما يتم تسديد هذه السندات التابعة في نفس الرتبة التي توجد عليها الاقتراضات التابعة الأخرى التي يمكن للبنك الشعبي المركزي إصدارها لاحقا في المغرب كما في الخارج وذلك نسبة إلى مبلغها عند الاقتضاء.</p>	<p>رتبة الاقتراض</p>
<p>لا يخضع هذا الإصدار لأي ضمان خاص</p>	<p>ضمان استعادة الاموال</p>
<p>لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب للتصنيف</p>	<p>التصنيف</p>

القانون المطبق المحكمة المختصة	القانون المغربي المحكمة التجارية للدارالبيضاء
تمثيل كتلة حاملي السندات	في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات ، عين رئيس مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي السيد محمد حديد وكيلا مؤقتا. علاوة على ذلك، يلتزم البنك الشعبي المركزي بدعوة الجمعية العامة لحاملي السندات للانعقاد من أجل تعيين وكيل نهائي لكتلة حاملي السندات وذلك، داخل أجل سنة واحدة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب.

خصائص الشطر " B " (سندات بسعر فائدة قار، لأجل 7 سنوات و غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)

طبيعة السندات	سندات تابعة غير مدرجة في بورصة الدارالبيضاء ، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكليز) وتسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين.
الشكل القانوني	لحامها
الحد الأقصى للشطر	2 000 000 000 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	20 000 سند تابعي
القيمة الاسمية	100 000 درهم
مدة الاقتراض	7 سنوات
فترة الاكتتاب	من 21 إلى 23 يونيو 2017 مع احتساب اليوم الأول والأخير من العملية
تاريخ الانتفاع	29 يونيو 2017
تاريخ الاستحقاق	29 يونيو 2017
علاوة المخاطرة	بين 60 و 70 نقطة أساس
سعر الإصدار	بالتكافؤ، أي 100000 درهم في تاريخ الانتفاع
طريقة التخصيص	مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أفضلية للشطرين B و D
تداول السندات	بالتراضي (خارج بورصة الدار البيضاء) لا يوجد أي قيد تفرضه شروط الإصدار على التداول الحر للسندات التابعة.

سعر الفائدة الإسمي	سعر فائدة قار
أداء القسيمة	<p>يتراوح بين 3,63% و 3,73% (يحدد سعر الفائدة الاسمي اعتمادا على سعر الفائدة السيادي لأجل 7 سنوات والمحتسب انطلاقا من منحى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 3,03% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 60 و 70 نقطة أساس).</p>
تسديد المبلغ الأصلي	<p>تسدد القسائم في التواريخ التي تصادف سنويا تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 29 يونيو من كل سنة. ويتم أداء الفوائد في نفس اليوم أو في أول يوم عمل الذي يلي 29 يونيو إذا كان هذا الأخير لا يصادف يوم عمل.</p> <p>ستحتسب الفوائد تبعا للصيغة التالية</p> <p>القيمة الإسمية × سعر الفائدة الإسمي</p> <p>ستتوقف فوائد السندات التابعة عن السريان في اليوم الذي سيقوم فيه البنك الشعبي المركزي بتسديد رأس المال . ولا يمكن إجراء أي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.</p>
التسديد المبكر	<p>سيخضع اقتراض السندات التابعة للبنك الشعبي المركزي لتسديد نهائي للمبلغ الأصلي.</p> <p>في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول البنك الشعبي المركزي خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات التابعة للهيئة القانونية التي حلت محل البنك الشعبي المركزي في الحقوق والواجبات.</p> <p>يمنع على البنك الشعبي المركزي القيام خلال كامل مدة الاقتراض بالتسديد المبكر للسندات التابعة لموضوع هذا الإصدار</p> <p>بيد أن البنك يحتفظ بالحق في القيام بإعادة شراء السندات التابعة في السوق الثانوية شريطة أن تسمح بذلك مقتضيات القانونية والتنظيمية. وعلى ألا يكون لعملية إعادة الشراء أي تأثير يطل أي مكتب يرغب في الاحتفاظ بسنداته إلى غاية الاستحقاق العادي أو يطل الجدول الزمني للاستحقاق العادي. ويتم بالتالي إلغاء السندات التابعة التي أعيد شراؤها.</p>
بند التماثل	<p>لا يوجد أي تماثل بين السندات التابعة لموضوع هذا البيان وسندات أي إصدار سابق.</p> <p>إذا قام البنك الشعبي المركزي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك التي يقتضيتها هذا الإصدار، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات وتداولها.</p>

<p>يخضع رأس المال والفوائد لبند التابعة.</p> <p>ولا يمس تطبيق هذا البند بأي شكل من الأشكال قواعد القانون المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر، واجبات المساهمين وحقوق المكنتب للحصول وفق الشروط المحددة في العقد على أداء سنداته من حيث رأس المال والفوائد.</p> <p>وفي حالة تصفية البنك الشعبي المركزي ، لن يتم تسديد رأسمال وفوائد السندات التابعة لهذا الإصدار إلا بعد تعويض جميع الدائنين الذين لهم الأولوية أو العاديين. بينما يتم تسديد هذه السندات التابعة في نفس الرتبة التي توجد عليها الاقتراضات التابعة الأخرى التي يمكن للبنك الشعبي المركزي إصدارها لاحقاً في المغرب كما في الخارج وذلك نسبة إلى مبلغها عند الاقتضاء.</p>	<p>رتبة الاقتراض</p>
<p>لا يخضع هذا الإصدار لأي ضمان خاص</p>	<p>ضمان استعادة الاموال</p>
<p>لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب للتصنيف</p>	<p>التصنيف</p>
<p>القانون المغربي المحكمة التجارية للدارالبيضاء</p>	<p>القانون المطبق المحكمة المختصة</p>
<p>في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات ، عين رئيس مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي السيد محمد حديد وكيلاً مؤقتاً.</p> <p>علاوة على ذلك، يلتزم البنك الشعبي المركزي بدعوة الجمعية العامة لحاملي السندات للانعقاد من أجل تعيين وكيل نهائي لكتلة حاملي السندات وذلك، داخل أجل سنة واحدة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب.</p>	<p>تمثيل كتلة حاملي السندات</p>

خصائص الشطر " C " (سندات بسعر فائدة قابل للمراجعة، لأجل 10 سنوات و غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)

<p>سندات تابعة غير مدرجة في بورصة الدارالبيضاء ، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكليز) وتسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين.</p>	<p>طبيعة السندات</p>
<p>لحامها</p>	<p>الشكل القانوني</p>
<p>2 000 000 000 درهم</p>	<p>الحد الأقصى للشطر</p>
<p>20 000 سند تابعي</p>	<p>العدد الأقصى للسندات المصدرة</p>
<p>100 000 درهم</p>	<p>القيمة الاسمية</p>

مدة الاقتراض	10 سنوات
فترة الاكتتاب	من 21 إلى 23 يونيو 2017 مع احتساب اليوم الأول والأخير من العملية
تاريخ الانتفاع	29 يونيو 2017
تاريخ الاستحقاق	29 يونيو 2017
علاوة المخاطرة	بين 55 و 65 نقطة أساس
سعر الإصدار	بالتكافؤ، أي 100000 درهم في تاريخ الانتفاع
طريقة التخصيص	مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أفضلية للشطرين B و D
تداول السندات	بالتراضي (خارج بورصة الدار البيضاء) لا يوجد أي قيد تفرضه شروط الإصدار على التداول الحر للسندات التابعة.
تاريخ تحديد سعر الفائدة	ستتم مراجعة القسيمة سنويا في التواريخ السنوية التي تصادف تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 29 يونيو من كل سنة.
سعر الفائدة الإسمي	سيتم تبليغ سعر الفائدة الجديد من طرف المصدر داخل أجل خمسة أيام عمل قبل التاريخ السنوي في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية وسيتم أداء الفوائد في التاريخ السنوي أو في أول يوم عمل الذي يليه إذا كان هذا التاريخ لا يصادف يوم عمل. سعر فائدة قابل للمراجعة سنويا
	بالنسبة للسنة الأولى، يحتسب سعر الفائدة الإسمي بناء على أسعار فائدة سندات الخزينة لأجل 52 أسبوعا (سعر نقدي) والمحدد بالرجوع إلى منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 2,26% تضاف إليه علاوة المخاطر بين 55 و 65 نقطة أساس . أي بسعر فائدة يتراوح بين 2,81% و 2,91%.
	بالنسبة للسنوات الموالية، سيحتسب سعر الفائدة الاسمي للسندات التابعة بناء على آخر سعر فائدة لسندات الخزينة لأجل 52 أسبوعا المسجل و المحتسب بواسطة استقطاب خطي على منحنى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة والصادر عن بنك المغرب، خمسة أيام عمل في البورصة التي تسبق كل تاريخ سنوي.
	ويضاف إلى السعر المرجعي المحصل عليه علاوة المخاطرة ب ما بين 55 و 65 نقطة أساس.

<p>طريقة حساب السعر المرجعي</p> <p>عند حلول التاريخ السنوي، سيتم تحديد السعر المرجعي المعتمد وفق الكيفيات التالية :</p> <p>يتم حساب السعر المرجعي للسندات التابعة بناء على آخر سعر فائدة لسندات الخزينة لأجل 52 أسبوعاً والمسجل والمحتسب بواسطة استقطاب خطي على منحني الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة والصادر عن بنك المغرب، في أجل خمسة أيام عمل في البورصة التي تسبق كل تاريخ سنوي. ويضاف إلى السعر المرجعي المحصل عليه علاوة المخاطرة ب ما بين 55 و 65 نقطة أساس.</p>	
<p>أداء القسيمة</p> <p>تسدد القسائم في التواريخ التي تصادف سنوياً تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 29 يونيو من كل سنة. ويتم أداء الفوائد في نفس اليوم أو في أول يوم عمل الذي يلي 29 يونيو إذا كان هذا الأخير لا يصادف يوم عمل.</p> <p>ستحتسب الفوائد تبعا للصيغة التالية</p> $\text{القيمة الإسمية} \times \text{سعر الفائدة الإسمي} \times \text{عدد الأيام المضبوط} / 360$ <p>ستتوقف فوائد السندات التابعة عن السريان في اليوم الذي سيقوم فيه البنك الشعبي المركزي بتسديد رأس المال . ولا يمكن إجراء أي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.</p>	
<p>تسديد المبلغ الأصلي</p> <p>سيخضع اقتراض السندات التابعة للبنك الشعبي المركزي لتسديد نهائي للمبلغ الأصلي. في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول البنك الشعبي المركزي خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات التابعة للهيئة القانونية التي حلت محل البنك الشعبي المركزي في الحقوق والواجبات.</p>	
<p>التسديد المبكر</p> <p>يمنع على البنك الشعبي المركزي القيام خلال كامل مدة الاقتراض بالتسديد المبكر للسندات التابعة موضوع هذا الإصدار</p> <p>بيد أن البنك يحتفظ بالحق في القيام بإعادة شراء السندات التابعة في السوق الثانوية شريطة أن تسمح بذلك المقتضيات القانونية والتنظيمية. وعلى ألا يكون لعملية إعادة الشراء أي تأثير يطل أي مكتب يرغب في الاحتفاظ بسنداته إلى غاية الاستحقاق العادي أو يطل الجدول الزمني للاستحقاق العادي. ويتم بالتالي إلغاء السندات التابعة التي أعيد شراؤها.</p>	

<p>لا يوجد أي تماثل بين السندات التابعة لموضوع هذا البيان وسندات أي إصدار سابق.</p> <p>إذا قام البنك الشعبي المركزي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك التي يقتضيها هذا الإصدار، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات وتداولها.</p>	<p>بند التماثل</p>
<p>يخضع رأس المال والفوائد لبند التابعة.</p> <p>ولا يمس تطبيق هذا البند بأي شكل من الأشكال قواعد القانون المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر، واجبات المساهمين وحقوق المكتتب للحصول وفق الشروط المحددة في العقد على أداء سندات من حيث رأس المال والفوائد.</p> <p>وفي حالة تصفية البنك الشعبي المركزي ، لن يتم تسديد رأسمال وفوائد السندات التابعة لهذا الإصدار إلا بعد تعويض جميع الدائنين الذين لهم الأولوية أو العاديين. بينما يتم تسديد هذه السندات التابعة في نفس الرتبة التي توجد عليها الاقتراضات التابعة الأخرى التي يمكن للبنك الشعبي المركزي إصدارها لاحقا في المغرب كما في الخارج وذلك نسبة إلى مبلغها عند الاقتضاء.</p>	<p>رتبة الاقتراض</p>
<p>لا يخضع هذا الإصدار لأي ضمان خاص</p>	<p>ضمان استعادة الاموال</p>
<p>لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب للتصنيف</p>	<p>التصنيف</p>
<p>القانون المغربي المحكمة التجارية للدارالبيضاء</p>	<p>القانون المطبق المحكمة المختصة</p>
<p>في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات ، عين رئيس مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي السيد محمد حديد وكيلنا مؤقتا.</p> <p>علاوة على ذلك، يلتزم البنك الشعبي المركزي بدعوة الجمعية العامة لحاملي السندات للانعقاد من أجل تعيين وكيل نهائي لكتلة حاملي السندات وذلك، داخل أجل سنة واحدة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب.</p>	<p>تمثيل كتلة حاملي السندات</p>

خصائص الشطر " D " (سندات بسعر فائدة قار، لأجل 10 سنوات و غير مدرجة في بورصة الدار البيضاء)

<p>سندات تابعة غير مدرجة في بورصة الدارالبيضاء ، تجرد من طابعها المادي من خلال تسجيلها لدى الوديع المركزي (ماروكليز) وتسجل في حساب لدى المنتسبين المؤهلين.</p>	<p>طبيعة السندات</p>
--	-----------------------------

الشكل القانوني	لحاملها
الحد الأقصى للشطر	2 000 000 000 درهم
العدد الأقصى للسندات المصدرة	20 000 سند تابعي
القيمة الاسمية	100 000 درهم
مدة الاقتراض	10 سنوات
فترة الاكتتاب	من 21 إلى 23 يونيو 2017 مع احتساب اليوم الأول والأخير من العملية
تاريخ الانتفاع	29 يونيو 2017
تاريخ الاستحقاق	29 يونيو 2017
علاوة المخاطرة	بين 70 و 80 نقطة أساس
سعر الإصدار	بالتكافؤ، أي 100000 درهم في تاريخ الانتفاع
طريقة التخصيص	مناقصة على الطريقة الفرنسية مع أفضلية للشطرين B و D
تداول السندات	بالتراضي (خارج بورصة الدار البيضاء) لا يوجد أي قيد تفرضه شروط الإصدار على التداول الحر للسندات التابعة.
سعر الفائدة الاسمي	سعر فائدة قار يتراوح بين 4,00% و 4,10% (يحدد سعر الفائدة الاسمي اعتمادا على سعر الفائدة السيادي لأجل 10 سنوات والمحتسب انطلاقا من منحى الأسعار المرجعية في السوق الثانوية لسندات الخزينة ، كما أصدره بنك المغرب بتاريخ 5 يونيو 2017 أي 3,30% تضاف إليه علاوة المخاطرتين 70 و 80 نقطة أساس).
أداء القسيمة	تسدد القسائم في التواريخ التي تصادف سنويا تاريخ انتفاع الاقتراض، أي في 29 يونيو من كل سنة. ويتم أداء الفوائد في نفس اليوم أو في أول يوم عمل الذي يلي 29 يونيو إذا كان هذا الأخير لا يصادف يوم عمل. ستحتسب الفوائد تبعا للصيغة التالية القيمة الاسمية × سعر الفائدة الاسمي ستتوقف فوائد السندات التابعة عن السريان في اليوم الذي سيقوم فيه البنك الشعبي المركزي بتسديد رأس المال . ولا يمكن إجراء أي تأجيل للفوائد في إطار هذه العملية.

<p>سيخضع اقتراض السندات التابعة للبنك الشعبي المركزي لتسديد نهائي للمبلغ الأصلي.</p> <p>في حالة اندماج أو انفصال أو تقديم جزئي لأصول البنك الشعبي المركزي خلال مدة الاقتراض ترتب عنه تحويل شامل للذمة المالية لفائدة هيئة قانونية أخرى، سيتم بشكل تلقائي تحويل الحقوق والواجبات المتعلقة بالسندات التابعة للهيئة القانونية التي حلت محل البنك الشعبي المركزي في الحقوق والواجبات.</p>	<p>تسديد المبلغ الأصلي</p>
<p>يمنع على البنك الشعبي المركزي القيام خلال كامل مدة الاقتراض بالتسديد المبكر للسندات التابعة لموضوع هذا الإصدار</p> <p>يبد أن البنك يحتفظ بالحق في القيام بإعادة شراء السندات التابعة في السوق الثانوية شريطة أن تسمح بذلك مقتضيات القانونية والتنظيمية. وعلى ألا يكون لعملية إعادة الشراء أي تأثير يطال أي مكتتب يرغب في الاحتفاظ بسنداته إلى غاية الاستحقاق العادي أو يطال الجدول الزمني للاستحقاق العادي. ويتم بالتالي إلغاء السندات التابعة التي أعيد شراؤها.</p>	<p>التسديد المبكر</p>
<p>لا يوجد أي تماثل بين السندات التابعة لموضوع هذا البيان وسندات أي إصدار سابق.</p> <p>إذا قام البنك الشعبي المركزي لاحقا بإصدار سندات جديدة تتمتع من جميع المستويات بحقوق شبيهة بتلك التي يقتضيها هذا الإصدار، يمكن له دون الحصول على موافقة حاملي السندات، وشريطة أن تنص على ذلك عقود الإصدار، أن يجري تماثلا لكافة سندات الإصدارات المتعاقبة، موحدا بذلك مجموع العمليات المتعلقة بتدبير هذه السندات وتداولها.</p>	<p>بند التماثل</p>
<p>يخضع رأس المال والفوائد لبند التابعة.</p> <p>ولا يمس تطبيق هذا البند بأي شكل من الأشكال قواعد القانون المتعلقة بالمبادئ المحاسبية لتخصيص الخسائر، واجبات المساهمين وحقوق المكتتب للحصول وفق الشروط المحددة في العقد على أداء سنداته من حيث رأس المال والفوائد.</p> <p>وفي حالة تصفية البنك الشعبي المركزي ، لن يتم تسديد رأسمال وفوائد السندات التابعة لهذا الإصدار إلا بعد تعويض جميع الدائنين الذين لهم الأولوية أو العاديين. بينما يتم تسديد هذه السندات التابعة في نفس الرتبة التي توجد عليها الاقتراضات التابعة الأخرى التي يمكن للبنك الشعبي المركزي إصدارها لاحقا في المغرب كما في الخارج وذلك نسبة إلى مبلغها عند الاقتضاء.</p>	<p>رتبة الاقتراض</p>
<p>لا يخضع هذا الإصدار لأي ضمان خاص</p>	<p>ضمان استعادة الاموال</p>
<p>لم يخضع هذا الإصدار لأي طلب للتصنيف</p>	<p>التصنيف</p>
<p>القانون المغربي المحكمة التجارية للدار البيضاء</p>	<p>القانون المطبق المحكمة المختصة</p>

تمثيل كتلة حاملي السندات
 في انتظار انعقاد الجمعية العامة لحاملي السندات ، عين رئيس مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي السيد محمد حديد وكيلا مؤقتا .

علاوة على ذلك، يلتزم البنك الشعبي المركزي بدعوة الجمعية العامة لحاملي السندات للانعقاد من أجل تعيين وكيل نهائي لكتلة حاملي السندات وذلك، داخل أجل سنة واحدة ابتداء من افتتاح فترة الاكتتاب.

I.5. الجدول الزمني للعملية

التاريخ الأقصى	المراحل	الترتيب
14/06/2017	الحصول على تأشيرة الهيئة المغربية لسوق الرساميل	1
16/06/2017	نشر ملخص بيان المعلومات في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية	2
21/06/2017	فتح فترة الاكتتاب	3
23/06/2017 – 12h	إغلاق فترة الاكتتاب	4
23/06/2017	تخصيص السندات	5
23/06/2017	تبلغ نتائج العملية للمكتتبين	6
29/06/2017	التسديد	7
29/06/2017	نشر نتائج العملية في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية	8

I.6. الوطاء المليون

التسمية

فئة الوسيط المالي

Upline Corporate Finance

162، زاوية شارع أنفا وزنقة موليير - 20050 - الدار البيضاء - المغرب

المستشار المالي

الهاتف : 05 22 99 71 71

البنك الشعبي المركزي

101، شارع الزرقطوني - الدار البيضاء

الهيئة المكلفة بالتوظيف

الهاتف : 05 22 20 25 33

البنك الشعبي المركزي

101، شارع الزرقطوني - الدار البيضاء

المؤسسة المكلفة بالخدمة المالية
للسندات

الهاتف : 05 22 20 25 33

I.7. كفايات الاككتاب

I.7.1. فترة الاككتاب

تبتدئ فترة الاككتاب في هذا الإصدار يوم 21 يونيو 2017 وتنتهي يوم 23 يونيو 2017 مع احتساب اليوم الأخير من العملية

I.7.2. المكتتبون

يتمثل المكتتبون المشار إليهم في هذا الإصدار السندي في المستثمرين المؤهلين الخاضعين للقانون المغربي كما تم تحديدهم أدناه :

1. الشركات المالية المشار إليها في المادة 20 من القانون 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها؛
2. مؤسسات الائتمان المشار إليها في المادة 20 من القانون 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها؛
3. هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي ينظمها ظهير بمثابة قانون رقم 213-93-1 الصادر في ربيع الثاني 1414 (21 شتنبر 1993) المتعلق بهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية والنظامية والقواعد الاحترازية التي تنظمها؛

4. شركات التأمين وإعادة التأمين المعتمدة كما ينظمها القانون 99-17 بمثابة مدونة التأمينات مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية والنظامية والقواعد الاحترافية التي تنظمها؛

5. صندوق الإيداع والتدبير مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية والنظامية والقواعد الاحترافية التي تنظمها؛

6. هيئات المعاش والتقاعد مع مراعاة احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية والنظامية والقواعد الاحترافية التي تنظمها؛

تعتبر جميع الاكتتابات نقدية، مهما كانت فئة المكتتبين.

1.7.3. كيفية الاكتتاب

يمكن للمكتتبين التعبير عن طلب أو عدة طلبات للاكتتاب مع تحديد عدد السندات المطلوبة ونسبة الفائدة المكتتبه تبعا لكل نقطة أساس. وتعتبر طلبات الاكتتاب تراكمية يوميا حسب مبلغ الاكتتاب ويمكن أن يتوصل المكتتبون بسندات في حدود طلبهم ومع مراعاة السندات المتوفرة.

لم يتم وضع أي حد أدنى أو أقصى للاكتتاب برسم إصدار السندات موضوع هذا البيان للمعلومات ، في حدود مبلغ العملية، أي ملياري درهم.

ويلزم البنك الشعبي المركزي بجمع أوامر الاكتتاب لدى المكتتبين بواسطة أوراق الاكتتابات لا رجعة فيها و المعبأة والموقعة والمؤرخة كما ينبغي من طرف المكتتبين وفق النموذج رفقته.

يجب على البنك الشعبي المركزي التأكد من القدرة المالية للمكتتبين موضوع هذا الإصدار.

من ناحية أخرى، يلتزم البنك الشعبي المركزي بعدم قبول الاكتتاب خارج فترة الاكتتاب.

يتم جمع أوامر الاكتتاب طيلة فترة الاكتتاب عن طريق البنك الشعبي المركزي. ولا ينبغي قبول الاكتتابات المجموعة من طرف هيئة أخرى عدا البنك الشعبي المركزي.

يجب تعبئة وتوقيع وتاريخ كل ورقة اكتتاب من طرف الاكتتاب أو وكيله ويتم إرسالها للبنك الشعبي المركزي. يجب أن تتم جميع الاكتتابات بشكل نقدي مع التعبير عن عدد السندات.

يجب على كل مكتب تحرير أمره أو أوامره للاكتتاب مع تحديد عدد السندات المطلوبة ومبلغ اكتتابه. ويجب على كل مكتب قبل الساعة الثانية زوالا كحد أقصى وطيلة فترة الاكتتاب تسليم ورقة للاكتتاب لا رجعة فيها وفق النموذج المبين في الملحق.

في حالة توكيل بتسيير المحفظة يتضمن بندا صريحا يمكن للوكيل للاكتتاب محل موكله
تعتبر أوراق الاكتتاب لا رجعة فيها بعد إغلاق فترة الاكتتاب.

1.8.1. كيفية معالجة الأوامر

1.8.1.1. كيفية التخصيص

بالنسبة للعملية موضوع هذا البيان للمعلومات وفي حدود الإصدار السندي، سيتم التخصيص على طريقة المناقصة الفرنسية أي تلبية كافة الاكتتابات المعتمدة بالنسبة لشطر معين وفق أسعار الفائدة الموافقة لعدد النقط الأساس المحدودة في هذا الشطر.

عند إغلاق فترة الاكتتاب، سيتم تجميع أوامر الاكتتاب حسب الأشطر.

عند إغلاق فترة الاكتتاب، سيتم تجميع أوامر الاكتتاب حسب الأشطر.

وسيتم تلبية الطلبات المعبر عنها إلى غاية بلوغ المبلغ الأقصى للإصدار.

وتجدر الإشارة إلى أن الحد الأقصى المرخص به للعملية موضوع هذا البيان للمعلومات هو ملياري (2 000 000 000) درهم .
وفي جميع الأحوال، لا ينبغي أن يتجاوز المبلغ الإجمالي 2 000 000 000 درهم بالنسبة للإصدار بكامله.

وعند إغلاق فترة الاكتتاب، إذا كان المبلغ الاجمالي للاكتتابات المحصلة أقل من المبلغ الأقصى للإصدار ملياري (2 000 000 000) درهم، تعتبر الإكتتابات لاغية.

ستعطى الأفضلية لتلبية الشطرين B و D مقارنة مع الشطرين A و C في حدود مبلغ الإصدار.

وعند إغلاق فترة الاكتتاب، إذا كان المبلغ الكلي للاكتتابات المحصلة في الشطرين B و D أكبر أو يساوي المبلغ الأقصى للإصدار ،
لن يتم تخصيص أي مبلغ للشطرين A و C.

بالنسبة للمكتبتين الذين عبروا عن طلب بعدد من نقط الأساس يساوي عدد نقط الأساس المحدودة، ستم تلبية اكتتاباتهم بالتناسب مع

طلبهم إذا كان عدد السندات المتوفرة أقل من العدد المطلوب وفي حدود طلبهم إذا كان عدد السندات المتوفرة يساوي العدد المطلوب.

وإذا لم يكن عدد السندات المطلوب توزيعها، تبعا لقاعدة التناسب عددا صحيحا طبيعيا، سيتم ترجيح عدد السندات المصدرة إلى الحد الأدنى. وسيتم تخصيص الكسور تدريجيا على أساس سند لكل مكتب مع إعطاء الأفضلية للطلبات الأقوى.

وتحدد قاعدة التناسب بواسطة النسبة « الكمية المعروضة / الكمية المطلوبة ».

1.8.2. كفاءات إلغاء الاككتابات

في حالة فشل العملية المالية ، يجب تسديد الاككتابات داخل أجل ثلاثة أيام مفتوحة، ابتداء من تاريخ تخصيص السندات. إن كل اكتاب لا يحترم الشروط المتضمنة في هذا البيان للمعلومات سيتم إلغاؤه من طرف رئيس العملية.

1.9. كفاءات التسليم والتسديد

1.9.1. كفاءات التسليم والتسديد

تتم عملية التسديد والتسليم بين المصدر (البنك الشعبي المركزي) والمكتتبين في إطار قسم الرتاضي من خلال منصة ماروكليز في تاريخ الانتقاع المقرر في 29 يونيو 2017 ويتم أداء السندات نقدا، بدفعة واحدة ويتم تسجيلها باسم المكتتبين في 29 يونيو 2017

1.9.2. الهيئة المكلفة بتوطين الإصدار

تتولى البنك الشعبي المركزي باعتبارها الهيئة المكلفة بتوطين العملية تنفيذ جميع العمليات المرتبطة بالسندات المصدرة في إطار هذا الإصدار، موضوع هذا البيان للمعلومات.

1.10. كفاءات نشر نتائج هذه العملية

سيتم إصدار نتائج العملية من طرف البنك الشعبي المركزي في صحيفة مخول لها نشر الإعلانات القانونية.

II. تقديم المصدر

II.1. النشاط

البنك الشعبي المركزي هو هيئة من هيئات القرض الشعبي للمغرب. ويخضع هذا الأخير الذي تأسس بموجب ظهير شريف رقم 1-60-232 بتاريخ 2 فبراير 1961 لأحكام القانون 12-96 القاضي بإصلاح القرض الشعبي للمغرب كما تم تنميته وتعديله بموجب القانون رقم 42-07 الصادر في 20 أكتوبر 2008 والقانون 44-08 الصادر في 24 غشت 2010 والقانون 14-77.

يتكون القرض الشعبي للمغرب من مجموعة بنوك وهي البنك الشعبي المركزي من جهة وعشرة (10) بنوك شعبية جهوية من جهة أخرى. وتسد للقرض الشعبي للمغرب مهمة تشجيع نشاط تنمية كل منشأة متوسطة أو صغيرة، حرفية أو صناعية أو خدماتية، بتوزيع قروض صغيرة ومتوسطة وطويلة الأمد. كما أنه يساهم في تعبئة الادخار واستخدامه على مستوى الجهات التي تم جمعه فيها وكذا النهوض بالأعمال البنكية على الصعيد الجهوي.

البنك الشعبي المركزي	تسمية الشركة
101، شارع الزرقطوني- ص.ب : 20100، الدار البيضاء	المقر الرئيسي
522 22 25 89 / 522 22 41 11 / 522 20 25 33 (212)	الهاتف
522 20 93 40 / 522 22 26 99 (212)	الفاكس
www.gbp.ma	الموقع الإلكتروني
البنك الشعبي المركزي شركة مساهمة ذات مجلس إدارة وخاضعة لأحكام القانون رقم 95-17 كما تم تعديله وتنميته 1	الشكل القانوني
تأسس البنك الشعبي المركزي بموجب ظهير شريف رقم 1-60-232 بتاريخ 2 فبراير 1961 على شكل شركة تعاونية برأسمال متغير	تاريخ التأسيس
99 سنة	مدة الحياة
السجل التجاري للدار البيضاء رقم 28173	رقم السجل التجاري
من فاتح يناير إلى 31 دجنبر	السنة المالية
نصت المادة 5 من النظام الأساسي للبنك الشعبي المركزي على ما يلي :	غرض الشركة
<p>1- العمليات البنكية</p> <ul style="list-style-type: none"> تهدف الشركة إلى القيام في إطار مهامها المعتادة بجميع العمليات التي قد تناط بالبنوك وفقا لأحكام القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المدرجة في حكمها ولكل نص يعدل أو يتمم القانون المذكور. 	

تم تحويل البنك الشعبي المركزي من شركة تعاونية برأسمال متغير إلى شركة مساهمة، طبقا للمادة 16 من القانون 12/96 كما تم تعديله وتنميته.

- تمارس الشركة أنشطتها البنكية، تحت الوصاية والمراقبة التقنية والمالية للجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب.

2- الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية

- الشركة هي الهيئة المركزية البنكية للبنوك الشعبية الجهوية خاضعة للقانون رقم 12/96 المذكور أعلاه.
- في هذا الصدد، يعهد إليها بالمهام التالية :
- مقاصة الديون المتبادلة المستحقة لهيئات القرض الشعبي للمغرب ؛
- إعادة تمويل البنوك الشعبية الجهوية وفق الشروط التي تحددها اللجنة المديرية ؛
- جمع الاكتتابات بالقيم المنقولة العامة أو الخاصة التي تتلقاها هيئات القرض الشعبي للمغرب ؛
- توطيد حسابات هيئات القرض الشعبي للمغرب والشركات التابعة له. وإعداد حساباته الموطدة، تتشكل الهيئة المكلفة بالتوطيد من هيئات القرض الشعبي للمغرب ؛
- القيام وفق الإجراءات التي تحددها اللجنة المديرية بإدارة :
 - فوائض خزينة البنوك الشعبية الجهوية؛
 - المرافقات المصلحة المشتركة لهيئات القرض الشعبي للمغرب؛
 - صندوق دعم القرض الشعبي للمغرب؛
 - جمع التصاريح كيفما كانت طبيعتها المتعلقة بينك المغرب والإدارة والهيئات المهنية؛
- الاضطلاع بكل مهمة تكلفه بها اللجنة المديرية ، تطبيقا لأحكام المادة 11 من القانون رقم 12-96.
- بمقتضى أحكام المادة 55 من القانون 12-96، يضع البنك الشعبي المركزي رهن تصرف البنوك الشعبية الجهوية يشكل مؤقت ، المستخدمين الإداريين اللازمين لحسن سيرها.

3- الأنشطة لحساب اللجنة المديرية

- يتولى البنك الشعبي المركزي سكرتارية اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب بمقتضى أحكام المادة 14 من القانون 12-96 .
- يجوز للجنة المديرية، طبقا للمادة 11 من القانون المذكور، أن تكلف البنك الشعبي المركزي بتنفيذ القرارات التي تتخذها بحكم اختصاصاتها

التي يخولها لها القانون.

- تلزم قرارات اللجنة المديرية هيئات القرض الشعبي للمغرب.

4- عمليات التسيير والاستثمار وأخذ المساهمات - الشركات التابعة

- مع مراعاة احترام معايير ومساطر وشروط تمويل الميزانيات التي تحددها اللجنة المديرية للقرض الشعبي للمغرب، يمكن للشركة القيام بالعمليات التالية :

4-1 التسيير :

- يجوز للشركة القيام بكافة مصاريف التسيير اللازمة لنشاطها.

4-2 الاستثمار :

- يجوز للشركة القيام بجميع الاستثمارات المنقولة وغير المنقولة اللازمة لمزاولة نشاطها وللحفاظ على مصالحها و سكن مستخدميها.

4-3 أخذ مساهمات في رأسمال البنوك الشعبية الجهوية :

- تحدد اللجنة المديرية مستوى مساهمة البنك الشعبي المركزي في رأسمال كل من البنوك الشعبية الجهوية، وذلك دون المس بمقتضيات المادة 23- من القانون 96-12.

4-4 المساهمات الأخرى والشركات التابعة :

- يخضع أخذ البنك الشعبي المركزي لمساهمات في هيئة أو هيئات القرض الشعبي للمغرب للموافقة المسبقة للجنة المديرية التي تحدد مستويات هذه العملية وإجراءاتها

- يجوز للشركة، مع مراعاة احترام مقتضيات القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات الاعتبارية في حكمها، والقوانين التنظيمية الجاري بها العمل ، ومع مراعاة ترخيص اللجنة المديرية :

- أخذ مساهمات في جميع الشركات والمقاولات الموجودة أو قيد

الإنتشاء ، مع إعطاء الأولوية لتلك التي تعود بالنفع على

المستويين المحلي والجهوي.

<p>- إنشاء أو تصفية أية شركة تابعة بالمغرب أو بالخارج ، يعهد لها بإدارة أو استغلال أنشطة مشتركة لمجموعة البنوك الشعبية.</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ بيد أنه لا يمكنها التدخل مباشرة في الدوائر الترابية التي تنشط بها البنوك الشعبية الجهوية دون الحصول على موافقة البنك الشعبي الجهوي المعني. وفي حالة خلاف، يرفع النزاع للجنة المديرية من أجل البت في ذلك. ▪ وعموما، يجوز للشركة القيام بجميع العمليات البنكية والمالية والتجارية والصناعية والمنقولة والعقارية التي قد ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بغرض الشركة. 	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ إلى غاية 30 يونيو 2016 ، بلغ رأسمال الشركة 1 822 546 560 درهم موزعا على 182 254 656 سهما. 	<p>رأسمال الشركة الحالي</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يمكن الاطلاع على الوثائق القانونية ، وخاصة النظام الأساسي ومحاضر الجمعيات العامة للمساهمين وتقارير مراقبي الحسابات وتقارير التدبير بمقر البنك الشعبي المركزي. 	<p>الوثائق القانونية</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ باعتبار شكله القانوني، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون المغربي والقانون رقم 95-17 الصادر في 30 غشت 1996 المتعلق بشركات المساهمة ، كما تم تعديله وتتميمه. ▪ باعتبار انتماؤه للقرض الشعبي للمغرب، يخضع البنك الشعبي المركزي للقانون 96-12 ، كما تتميمه وتعديله بواسطة القانون 07-42 والقانون 08-44 والقانون 14-77 المتعلق بالقرض الشعبي للمغرب ؛ ▪ باعتبار نشاطه، يخضع البنك الشعبي المركزي لظهير شريف رقم 1/05/178 صادر في 15 محرم 1427 الموافق 14 فبراير 2006 بتنفيذ القانون رقم 12-103 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها ؛ ▪ باعتباره شركة مدرجة في البورصة، يخضع البنك الشعبي المركزي للمقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالسوق المالية وخصوصا : <ul style="list-style-type: none"> ▪ ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 211-93-1 صادر في 21 شتنبر 1993 المتعلق ببورصة القيم المعدل والمتمم بواسطة القوانين رقم 96-34 و 00-29 و 01-52 و 06-45 ؛ ▪ النظام العام لبورصة القيم المصدق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 08-1268 الصادر في 7 يوليوز 2008 المغير والمتمم بموجب قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 10-1156 الصادر في 7 أبريل 2010 وقرار رقم 14-30 الصادر في 6 يناير 2014 وقرار رقم 16-1955 الصادر في 4 يوليوز 2016؛ ▪ ظهير شريف معتبر بمثابة قانون رقم 212-93-1 صادر في 21 شتنبر 	<p>النصوص التشريعية والقانونية المطبقة</p>

<p>1993 كما تم تعديله وتتميمه بموجب القوانين رقم 01-23 و 05-36 و 06-44 و 09-43 ؛</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ ظهير شريف رقم 246-96-1 صادر في 9 يناير 2011 معتبر بمثابة قانون رقم 96-35 المتعلق بإحداث وديع مركزي وتأسيس نظام عام لقيود بعض القيم في الحساب، المغير والمتمم بواسطة القانون رقم 02-43 ؛ ▪ النظام العام للوديع المركزي المصدق عليه بواسطة قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 98-932 صادر في 16 أبريل 1998 ومعدل بواسطة قرار وزير الخوصصة والسياحة رقم 01-1961 صادر في الجريدة الرسمية رقم 4966 بتاريخ 3 يناير 2002 والقرار رقم 05-77 الصادر في 17 مارس 2005 ؛ ▪ ظهير شريف رقم 21-04-1 صادر في فاتح ربيع الأول 1425 (21 أبريل 2004) بتنفيذ القانون رقم 03-26 المتعلق بالعروض العمومية في سوق البورصة كما تم تعديله وتتميمه بواسطة القانون رقم 06-46 ؛ ▪ النظام العام للهيئة المغربية لسوق الرساميل. ▪ ظهير شريف رقم 03-95-1 بمثابة قانون 94-35 المتعلق بسندات الدين القابلة للتداول. ▪ دورية الهيئة المغربية لسوق الرساميل 	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ يخضع البنك الشعبي المركزي ، باعتباره مؤسسة ائتمان، للضريبة على الشركات (37 %) والضريبة على القيمة المضافة (10 %) . 	<p>النظام الجبائي</p>
<ul style="list-style-type: none"> ▪ المحكمة التجارية للدار البيضاء 	<p>المحكمة المختصة في حالة نزاع</p>

II.2. بنية المساهمين

التطور التاريخي لبنية المساهمين

المساهمون	31 دجنبر 14		31 دجنبر 15		31 دجنبر 16		9 يونيو 17	
	نسبة رأس المال وحقوق التصويت	عدد السندات المملوكة	نسبة رأس المال وحقوق التصويت	عدد السندات المملوكة	نسبة رأس المال وحقوق التصويت	عدد السندات المملوكة	نسبة رأس المال وحقوق التصويت	عدد السندات المملوكة
البنوك الشعبية الجهوية	52,07%	90 149 952	51,07%	94 787 367	52,01%	95 528 367	52,41%	95 528 367
الخزينة	0,00%	1	0,00%	1	0,00%	1	0,00%	1
مستخدمي القرض الشعبي للمغرب	1,74%	3 019 241	5,98%	8 914 526	4,89%	6 911 074	3,79%	6 911 074
المجمع الشريف للفوسفاط	4,21%	7 289 626	1,32%	2 408 548	0,00%	0	0,00%	0
مؤسساتيون مختارون من ضمنهم*	13,17%	22 794 884	14,16%	58 249 924	31,96%	57 997 164	31,82%	57 997 164
التعاضدية المكزية المغربية للتأمين	-	-	-	9 772 289	5,36%	9 822 289	5,39%	9 822 289
الصندوق المهني المغربي للتقاعد	-	-	-	10 904 158	5,98%	10 904 158	5,98%	10 904 158
النظام العام لمعاشات التقاعد	-	-	-	11 092 510	6,09%	11 092 510	6,09%	11 092 510
أسهم متنوعة (من ضمنها أسهم متداولة في البورصة)	28,81%	49 888 219	27,46%	20 269 110	11,12%	21 786 220	11,95%	21 786 220
أسهم مملوكة ذاتيا	0,00%	0	0,00%	33 728	0,02%	31 830	0,02%	31 830
المجموع	100,00%	173 141 923	100,00%	182 254 656	100,00%	182 254 656	100,00%	182 254 656

* مساهمون يمتلكون على الأقل 5% من رأس المال

إلى غاية 31 ماي 2017، تتوزع بنية المساهمين في رأسمال البنك الشعبي المركزي على الشكل التالي :

المساهمون	عدد الأسهم وحقوق التصويت	نسبة الامتلاك
البنوك الشعبية الجهوية	95 528 367	52,41%
البنك الشعبي لمكناس	11 232 463	6,16%

6,26%	11 403 641	البنك الشعبي لأكادير
6,16%	11 234 099	البنك الشعبي لفاس
2,90%	5 292 257	البنك الشعبي للعيون
6,19%	11 281 328	البنك الشعبي لطنجة
6,09%	11 103 915	البنك الشعبي لمراكش
6,25%	11 391 711	البنك الشعبي للرباط
6,23%	11 357 553	البنك الشعبي للناظور
6,16%	11 231 400	البنك الشعبي لوجدة
3,82%	6 960 408	المستخدمون
4,51%	8 224 241	مجموعة BPCE المغرب
5,98%	10 904 158	الصندوق المهني المغربي للتقاعد
4,61%	8 404 336	التعاضدية الفلاحية المغربية للتأمين
5,39%	9 822 289	التعاضدية المركزية المغربية للتأمين
0,30%	547 226	سهام للتأمينات
2,85%	5 192 882	الصندوق المغربي للتقاعد
1,19%	2 176 640	تأمين الوفاء
0,92%	1 682 882	الملكية الوطنية للتأمين
6,09%	11 092 510	النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد
11,82%	21 515 957	مساهمون مختلفون
100,00%	182 254 656	المجموع

المصدر: البنك الشعبي المركزي

3.3. مجلس الإدارة

إلى غاية متم ماي 2017 ، يتكون مجلس إدارة البنك الشعبي المركزي من الأعضاء التاليين :

الاسم / التسمية	الوظيفة	تاريخ التعيين أو الانتداب من طرف أعضاء المجلس	تاريخ تجديد مدة الانتداب	تاريخ انتهاء مدة الانتداب
السيد محمد بنشعبون	الرئيس المدير العام	انتداب من طرف مجلس الإدارة بتاريخ 01/02/2008	الجمعية العامة بتاريخ 23/05/2008	الجمعية العامة التي سبقت في حسابات السنة المالية 2016
السيد محمد بلغازي	متصرف مستقل	انتداب من طرف المجلس الإداري بتاريخ 25/03/2010	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة التي سبقت في حسابات السنة المالية

2016				
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	السيد مصطفى التراب الرئيس العام للمجمع للفوسفاط المدير انتداب من طرف المجلس الإداري 27/07/2016 الشريف
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	السيد عزيز علوان رئيس قسم النشاط البنكي والادارة المالية والإستقرار المالي بمديرية الخزينة والمالية الخارجية بوزارة الاقتصاد والمالية انتداب من طرف المجلس الإداري 08/09/2015
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	البنك الشعبي للرباط القنيطرة يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد جليل السبتي
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 25/05/2005	البنك الشعبي لمراكش بني ملال يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد نور الدين بالمحجوبي
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 27/02/2001	البنك الشعبي لطنجة تطوان تمثله رئيسة مجلس إدارته الجماعية السيدة منى البنيوري
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 02/06/2016	الصندوق المهني المغربي للتقاعد يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد خالد شداددي
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2011	الجمعية العامة بتاريخ 09/03/2016	البنك الشعبي الجنوبي للمغرب يمثله رئيس مجلس إدارته الجماعية السيد محمد بولغماير
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	مجموعة BPCE المغرب يمثله السيد فرانسوا بيرول، رئيس مجلس الإدارة الجماعية لمجموعة BPCE
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	السيد أدريانو أريتي متصرف مستقل
الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات السنة المالية 2016	-	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	الجمعية العامة بتاريخ 24/05/2013	التعاودية المركزية للتأمين المغربية يمثلها السيد هشام بلمرح رئيس مجلس إدارتها الجماعية

ستعقد الجمعية العامة التي سنتبت في حسابات 2016 يوم 29 يونيو 2017

II.4. تقديم الشركات التابعة

إلى غاية 31 دجنبر 2016، يتحكم البنك الشعبي المركزي في مجموعة من الشركات التابعة تعمل في مجالات مختلفة :

الشركات التابعة*	القطاع	% من رأس المال	% من حقوق التصويت	% من المنفعة	% من السيطرة
البنك الشعبي للوسط الجنوبي	بنك	51,60%	51,60%	51,00%	100,00%
البنك الشعبي لفاس-تازة	بنك	52,75%	52,75%	53,20%	100,00%
البنك الشعبي للعيون	بنك	52,71%	52,71%	51,94%	100,00%
البنك الشعبي لمراكش-بني ملال	بنك	52,21%	52,21%	54,47%	100,00%
البنك الشعبي لمكناس	بنك	52,53%	52,53%	51,43%	100,00%
البنك الشعبي للناظور-الحسيمة	بنك	52,63%	52,63%	51,03%	100,00%
البنك الشعبي لوجدة	بنك	52,47%	52,47%	51,31%	100,00%
البنك الشعبي لطنجة-تطوان	بنك	52,44%	52,44%	50,79%	100,00%
البنك الشعبي للرباط القنيطرة	بنك	52,51%	52,51%	53,10%	100,00%
الشعبي بنك	بنك	100,00%	100,00%	100,00%	100,00%
البنك الشعبي للمغرب وإفريقيا الوسطى	بنك	62,50%	62,50%	62,50%	62,50%
مغرب إنجاد الدولية	الإيجاد	77,43%	77,43%	77,43%	77,43%
CCI	صندوق استثماري	54,10%	54,10%	77,98%	100,00%
IMC	صندوق استثماري	43,50%	43,50%	48,59%	50,34%
فيفاليس	قرض الاستهلاك	66,38%	66,38%	77,25%	87,28%
ميديافينانس	سوق الرساميل	60,00%	89,95%	90,95%	100,00%
الشعبي للتأجير	التأجير طويل الأمد	73,62% (**)	73,62% (**)	74,35%	83,76%
الشعبي أنترناسيونال بنك	بنك أوفشور	70,00%	70,00%	85,28%	100,00%
البنك الشعبي المغربي الغيني	بنك	77,25%	77,25%	77,25%	77,25%
بنك العمل	بنك	38,58%	51,56%	43,49%	35,97%
التوفيق للتمويل الأصغر	التمويل الأصغر	100%	100%	100%	100,00%
مجموعة أبلان	بنك أعمال	77,39%	77,39%	89,15%	100,00%
المغربية للإيجار	القرض الإيجاري	53,11%	53,11%	53,11%	53,11%
BP Shore	مجموعة قابضة	56,80%	56,80%	77,63%	100,00%
***FBCT Sakane	العقار	ND	ND	49,00%	100,00%
ABI	مجموعة قابضة	74,60%	74,60%	83,50% (****)	100,00%
M2T	ماسكة مكتب دراسات	54,74%	54,74%	54,74%	54,74%
BP REM	العقار	43,13%	43,13%	NC	NC
صندوق مساهمة II	صندوق استثماري عام	64,00%	64,00%	NC	NC
أطلنتيكميكروفينانس فور أفريقيا	مجموعة قابضة	100,00%	100,00%	NC	NC
Africa Transaction	تدير قيم منقولة	100%	100%	NC	NC

				Processing & services Group (ATPS)	
NC	NC	99,87%	99,87%	صندوق استثماري	العقارية للاستثمار
NC	NC	99,87%	99,87%	بنك	البنك الشعبي باترغوان
NC	NC	80,00%	80,00%	بنك	البنك التشاركي للمغرب

(*) : تم تقديم البنوك الشعبية الجهوية في القسم II2

(**) : انتقلت مساهمة البنك الشعبي المركزي في الشعبي للتأجير إلى 83,62%

(**) : صندوق توظيف مشترك خاص بالتسديد لا يتضمن الرأسمال

(***) : تمتلك شركة AACI التابعة لمجموعة ABI 0,2% من رأسمال المجموعة القابضة ABI. وقد خفض هذا الامتلاك نسبة المنفعة للبنك الشعبي المركزي في

رأسمال ABI

المصدر : البنك الشعبي المركزي

II.5. تقديم الشركات التابعة

تطور القروض

يتوزع الجاري الصافي للقروض المقدمة للزبناء على الشكل التالي:

								(بملايين الدراهم)
التطور 15/16	التطور 15/16 proforma	التطور 15 /14	التطور 15 /14	2016	2015 proforma	2015	2014	
-6,44%	-9,63%	-8,18%	-8,18%	28 991	32 080	30 987	33 748	قروض الخزينة والاستهلاك
16,41%	13,04%	7,34%	7,34%	22 700	20 081	19 500	18 166	قروض التجهيز
10,31%	-2,89%	-1,49%	-1,49%	26 109	26 885	23 668	24 025	القروض العقارية
14,71%	12,90%	24,73%	24,73%	15 280	13 534	13 320	10 679	قروض أخرى
6,41%	0,54%	0,99%	0,99%	93 079	92 581	87 474	86 619	الجاري الصافي للقروض المقدمة للزبناء

المصدر : البنك الشعبي المركزي حسابات الشركة

إلى غاية متم دجنبر 2016، تحسن الجاري الصافي للقروض المقدمة للزبناء مقارنة مع سنة 2015 Proforma بنسبة 0,54% (من 92,5 مليار درهم إلى 93 مليار درهم) ونتج هذا الارتفاع عن قروض التجهيز (+13% من 20 مليار درهم إلى 22,7 مليار درهم) و القروض الأخرى (+12,9% من 13,5 مليار درهم إلى 15 مليار درهم)، معوضة انخفاض قروض الخزينة وقروض الاستهلاك (-9,6%) والقروض العقارية (-2,9%).

تطور ودائع الزبناء

يتوزع جاري ودائع الزبناء حسب أنواع المنتوجات على الشكل التالي:

								(بملايين الدراهم)
الحصة	2016	الحصة	2015 proforma	الحصة	2015	الحصة	2014	
59,15%	37 516	55,06%	37 068	54,51%	32 547	58,11%	31 674	حسابات دائنة تحت الطلب
10,89%	6 907	9,58%	6 449	8,30%	4 955	8,26%	4 504	حسابات الادخار
27,00%	17 127	29,72%	20 007	30,91%	18 454	29,59%	16 129	الودائع لأجل
2,96%	1 878	5,64%	3 797	6,29%	3 757	4,04%	2 203	حسابات دائنة أخرى
100,00%	63 428	100,00%	67 321	100,00%	59 713	100,00%	54 510	ودائع الزبناء
	-5,78%				9,54%		6,67%	نسبة النمو

المصدر : البنك الشعبي المركزي حسابات الشركة

إلى غاية متم 2016، سجلت ودائع الزبناء انخفاضا بنسبة %5,782مقارنة مع سنة Proforma 2015 لتبلغ 63,4مليار درهم. ويعزى ذلك أساسا لانخفاض الحسابات الدائنة الأخرى (%50- لتصل إلى 1,9 مليار درهم) والودائع لأجل (- %14 لتصل إلى 1,9 مليار درهم).

III. البيانات المالية

IV.2. الحساب الموطن للعائدات والتكاليف

التطور 15-16	التطور 14-15	2016	2015	2014	بملايين الدراهم
0%	1%	14 971	14 967	14 785	فوائد وعائدات مماثلة
2%	-6%	-4 564	-4 478	-4 772	فوائد وتكاليف مماثلة
-1%	5%	10 407	10 489	10 013	هامش الفوائد
10%	-3%	2 402	2 183	2 243	عمولات محصلة
36%	-29%	-314	-231	-326	عمولات مقدمة
7%	2%	2 088	1 952	1 917	هامش على العمولات
2%	-19%	1 786	1 752	2 158	أرباح أو خسائر صافية عن الأدوات المالية بقيمتها المستحقة حسب النتيجة
1%	162%	615	609	233	أرباح أو خسائر صافية عن الموجودات المالية المتاحة للبيع
2%	-1%	2 401	2 362	2 391	نتيجة أنشطة السوق
>100%	56%	3 964	1 113	715	عائدات الأنشطة الأخرى
<-100%	99%	-3 206	-575	-289	تكاليف الأنشطة الأخرى
2%	4%	15 655	15 341	14 747	العائد الصافي البنكي
5%	10%	-7 014	-6 667	-6 065	التكاليف العامة للاستغلال
4%	4%	-869	-835	-804	مخصصات للاهلاك ولنقصان قيمة الأصول الثابتة غير الملموسة والملموسة
-1%	0%	7 771	7 839	7 877	النتيجة الإجمالية للاستغلال
2%	7%	-3 323	-3 253	-3 027	تكلفة المخاطرة
-3%	-5%	4 449	4 586	4 850	نتيجة الاستغلال
<-100%	<-100%	6	-8	-2	حصة النتيجة الصافية محسوبة بطريقة حقوق الملكية
-81%	>100%	20	106	16	أرباح أو خسائر صافية عن الأصول الأخرى
n.a	n.a	-	-	-	تغيرات قيم فوارق الامتلاك
-4%	-4%	4 475	4 684	4 864	النتيجة قبل احتساب الضرائب
-14%	3%	-1 436	-1 661	-1 608	ضرائب على الأرباح
1%	-7%	3 038	3 023	3 256	النتيجة الصافية
n.a	-100%	-	-	676	النتيجة - حصة البنوك الشعبية الجهوية
-23%	33%	395	511	384	النتيجة خارج المجموعة
5%	14%	2 643	2 511	2 195	النتيجة الصافية حصة مجموعة البنك الشعبي المركزي
5%	9%	14,50	13,78	12,68	النتيجة حسب السهم (بالدراهم)
5%	9%	14,50	13,78	12,68	النتيجة المخففة حسب السهم (بالدراهم)

المصدر : البنك الشعبي المركزي - حسابات موطن طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

IV.2. الحصيلة الموطدة

الأصول

التطور 15-16	التطور 14-15	2016	2015	2014	بملايين الدراهم
52%	25%	14 702	9 666	7 707	قيم الصندوق والبنوك المركزية والخزينة العامة ومصالحة الشيكات البريدية
47%	14%	37 244	25 335	22 299	أصول مالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة
36%	-7%	35 993	26 512	28 390	أصول مالية متاحة للبيع
-40%	69%	11 877	19 798	11 689	القروض والديون المطلوبة من مؤسسات الائتمان وتلك المعتبرة في حكمها
2%	2%	213 853	210 134	206 082	القروض والديون المطلوبة من الزبناء
-5%	-7%	15 249	16 105	17 402	التوظيفات المملوكة حتى تاريخ الاستحقاق
55%	-11%	1 131	731	818	أصول الضريبة المستحقة
36%	67%	652	480	288	أصول الضريبة المؤجلة
-16%	84%	7 521	8 913	4 834	حسابات التسوية وأصول أخرى
-12%	-20%	38	43	54	المساهمات في شركات وفق طريقة حقوق الملكية
23%	7%	11 217	9 120	8 503	أصول ثابتة ملموسة
23%	37%	907	737	538	أصول ثابتة غير ملموسة
6%	22%	1 327	1 253	1 025	فارقالامتلاك
7%	6%	351 711	328 829	309 630	مجموع الأصول طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية
-2%	>100%	539	550	70	البنوك المركزية والخزينة العامة ومصالحة الشيكات البريدية
n.a	-100%	-	-	53	الخصوم المالية بالقيمة العادلة حسب النتيجة
n.a	n.a	-	-	-	أدوات مشتقة للتغطية
31%	-20%	33 908	25 804	32 414	ديون تجاه مؤسسات الائتمان والمعتبرة في حكمها
4%	9%	259 738	250 313	229 821	ديون تجاه الزبناء
n.a	n.a	-	-	-	ديون ممثلة بسند
-41%	-17%	133	224	270	سندات الدين المصدرة
10%	-2%	1 211	1 100	1 127	خصوم الضريبة المستحقة
15%	-56%	503	436	996	خصوم الضريبة المؤجلة
25%	1%	7 171	5 721	5 643	حسابات التسوية وخصوم أخرى
297%	571%	3 365	847	126	المؤن التقنية لعقود التأمين
14%	33%	2 652	2 318	1 748	مؤن لمواجهة المخاطر والتحملات
22%	-3%	3 215	2 642	2 719	إعانات، صناديق عمومية مرصدة وصناديق خاصة للضمان
-58%	1%	1 120	2 676	2 637	ديون ثانوية
4%	14%	20 498	19 776	17 344	رأس المال و احتياطات مرتبطة
5%	17%	12 405	11 847	10 101	احتياطات موطدة
12%	12%	4 134	3 700	3 294	- حصة المجموعة
n.a	-100%	-	-	5 001	- حصة البنوك الشعبية الجهوية
2%	>100%	8 271	8 148	1 806	- حصة الأقليات
43%	19%	2 215	1 551	1 304	أرباح وخسائر كامنة أو مؤجلة، حصة المجموعة

22%	-8%	1 504	1 231	1 333	- حصة المجموعة
n.a	-100%	-	-	-40	- حصة البنوك الشعبية الجهوية
122%	>100%	711	321	10	- حصة الأقليات
1%	-7%	3 038	3 023	3 256	النتيجة الصافية للسنة المالية
5%	14%	2 643	2 511	2 195	- حصة المجموعة
n.a	-100%	-	-	676	- حصة البنوك الشعبية الجهوية
-23%	33%	395	511	384	- حصة الأقليات
7%	6%	351 711	328 829	309 630	مجموع الخصوم طبقا للمعايير الدولية للتقارير المالية

المصدر : البنك الشعبي المركزي - حسابات موطدة طبقا للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية

IV. المخاطر

يتوفر البنك على منظومة تتماشى وأفضل المعايير الدولية. وتسمح لها بنية الحكامة المندمجة برصد المخاطر التي تواجهها ووضع نظام للمراقبة مناسب وفعال وإعداد نظام للتتبع وإعادة التقويم.

وتتوزع مسؤولية مراقبة وقياس وتوجيه المخاطر بين :

- أجهزة الحكامة والتوجيه (اللجنة المديرية، مجلس الإدارة، لجنة الافتتاح، لجنة تدبير المخاطر، لجنة الاستثمار...) ؛
- المديرية العامة لمخاطر المجموعة والوظائف الأخرى الخاصة والمنخرطة في تتبع المخاطر (الائتمان والسوق والمالية والتشغيلية) ؛
- الأجهزة المكلفة بالمراقبة الداخلية.

1.1. مخاطر الائتمان أو مخاطر الطرف المقابل

تتمثل مخاطر الائتمان في مخاطر الخسارة المترتبة عن تخلف مقترض عن سداد ديونه (سندات، سلفات بنكية، ديون تجارية...). وتتوزع هذه المخاطر على مخاطر التخلف عن الأداء الناتجة عن تقصير أو تأخير من طرف المقترض في سداد أصل الدين و/أو فوائده ومخاطر حول نسبة فائدة التحصيل في حالة التخلف عن السداد ومخاطر تراجع جودة محفظة الائتمان.

منظومة مراقبة المخاطر

نهضت السياسة العامة لمخاطر الائتمان المعتمدة من طرف البنك والمصادق عليها من طرف أجهزة الإدارة والتسيير إلى تحديد الغطار العام للأنشطة التي يترتب عنها مخاطر الائتمان.

وتطبق هذه المبادئ لتضمن للمجموعة تنمية مريحة لأنشطتها. وتقوم سياسة الائتمان حول العناصر التالية :

- أمن ومردودية العمليات
- تنويع المخاطر
- تمهيط تدبير مخاطر الائتمان ضمن هيئات القرض الشعبي للمغرب
- انتقاء حصري للملفات عند منح القروض
- إعداد ملف لكل عملية ائتمان ومراجعتها مرة واحدة على الأقل في السنة بالنسبة للمقاولات ؛
- تنقيط المقاولات والمهنيين والتنقيط خلال منح القروض للخواص ؛
- الفصل بين وظائف بيع القروض والتقييم ومراقبة المخاطر ؛
- اتخاذ القرارات بشكل جماعي مما يتمثل في وضع اللجان في جميع مستويات القطاع ؛
- كشف مبكر عن مخاطر تخلف الأطراف المقابلة عن الأداء ؛
- رد الفعل خلال التحصيل.

ويقوم تجسيد سياسة الائتمان على منظومة داخلية غنية تطابق أفضل المعايير في المجال، مما يغطي كافة مناهج تدبير مخاطر الائتمان من خلال دوريات ورسائل دورية ومعايير تحدد مدى شروط ممارسة أنشطة ضبط وتتبع المخاطر.

منظومة اتخاذ القرار

تقوم منظومة اتخاذ القرارات داخل البنك على المبادئ التالية :

- تحليل الملفات من طرف الهيئات التجارية التي تباشر الطلبات وقراءة ثانية للمخاطر من طرف هيئات المخاطر على مستوى البنوك الشعبية الجهوية والبنك الشعبي المركزي ؛
- الوقاية من المخاطر من خلال دور حاسم لوظيفة دراسة مضادة في فرز الملفات واتخاذ القرار ؛
- ممارسة الصلاحيات في إطار اللجان مما يجسد اتخاذ القرار بشكل جماعي ؛
- مخطط تفويضي على عدة أبعاد مما يضمن انسجاما بين مستوى المخاطر والمستوى اللازم لاتخاذ القرار ؛
- حدود القدرات حسب مجموعة من المستفيدين المرتبطين ؛
- إقصاء القروض الممنوحة لفائدة الجهات ذات الصلة بالمجموعة، وذلك كيفما كان مبلغها، من صلاحيات البنوك الشعبية الجهوية. كما تعرض هذه القروض على لجان ائتمان داخلية تتعقد على مستوى البنك الشعبي المركزي.
- فصل الأشغال بين الهيئات التجارية والهيئات المكلفة بالتقييم وتتبع وتدبير المخاطر المتعلقة بالقروض سواء على مستوى البنك الشعبي المركزي او على مستوى البنوك الشعبية الجهوية

منظومة مراقبة المخاطر

تم إحداث نفس منظومة تتبع ومراقبة التعرضات بالنسبة لكافة قطاعات زبناء المجموعة. لهذا الغرض، توأكب وظيفة تدبير المخاطر وظائف أخرى تتولى التدبير التشغيلي والمراقبة الدائمة لا سيما الخطوط المهنية التي تضمن انتقاء وتأطير الترخيصات والهيئات المكلفة بالمخاطر التي تضطلع بدور أساسي في تتبع وتدبير التعهدات من خلال :

- المراقبة العامة للتعهدات (حسب الدول والجهات والأسواق وأصناف المخاطر) ؛
- مراقبة التفويضات (تفويضات الصلاحيات، التفويضات المعلوماتية...)
- مراقبة جودة المخاطر المحيطة ؛
- تتبع المخاطر الرئيسية ومخاطر التركيز ؛
- التتبع الدائم والمقرب للديون الحساسة (تجاوزات على خطوط الائتمان، ترخيصات مستحقة وغير مجددة، عوارض أداء...)

منظومة التنقيط

يتوفر البنك على نظام شامل للتنقيط يطابق مقتضيات بازل II من حيث شروط الاستعمال والاستخدام. ويطبق على كافة الأطراف المقابلة سواء تعلق الأمر بدول سيادية أو بنوك أو مقاولات. ويتم وصف تلك العاملة في قطاع الإنعاش العقاري من خلال تنقيط المشاريع.

ويخضع الزبناء الخواص للتنقيط عند المنح المطبق على قروض الاستهلاك والقروض العقارية.

وفي سياق آخر، انخرط البنك في مشروع هيكلية يهدف إلى بناء نظام تنقيط بالتجزئة سيصلح لبناء شطره الثاني اللازم للانتقال إلى نهج 'التنقيط الداخلي'.

يشكل نظام التقييط محرك جهاز تدبير مخاطر الائتمان ويرتكز على سلسلة من النماذج تتلائم مع كل فئة من الأصول. كما يتجلى التقييط في إعطاء نقطة لكل طرف مقابل حسب سلم داخلي يتطابق فيه كل مستويعاحتمال خلل معين، ويشكل واحدا من المعايير الرئيسية لسياسة منح القروض. ويتم إعطاء النقطة في وقت تكوين ملف القرض، وتتم مراجعتها على الأقل مرة واحدة في السنة. بالإضافة إلى ذلك، يتم أيضا إيلاء الاهتمام للانسجام بين القرارات المتخذة والمستوى المقدر للمخاطر الذي تولده كل نقطة، وهي على سبيل المثال مختلف المعلومات النوعية والكمية التي تتضمنها الشبكة. ويشكل التقييط أيضا محورا مهما في تقييم جودة تعرضات البنك، من خلال تحليل المحفظة التي جرى تقييطها وتطور توزيعها. وبالنسبة للأطراف المقابلة التي تعاني من تدهور جودة المخاطر (نقط H و G) فإنه يتم تتبعها بشكل خاص بإخضاعها لفحص على مستوى لجان المخاطر.

علاوة على ذلك، وفي إطار أشغال الصيانة المستمرة لأداة تصنيف الشركات، حددت المجموعة سلسلة من الاختبارات لقياس فعالية نماذج التقييط من حيث التمييز، وتوقع الفشل والاستقرار. ويتم إجراء هذه الاختبارات المعروفة باسم backtesting سنويا لضمان استمرارية نماذج التقييم، والقيام بإجراءات تصحيحية إذا لزم الأمر.

إجراءات تتبع مخاطر التركيز

• التركيز الفردي

يتم تتبع تركيز المخاطر الفردية عن كثب من قبل البنك من أجل الخضوع للقواعد الاحترازية التي تفرضها متطلبات تقسيم المخاطر من جهة. ومن جهة أخرى، لضمان التنوع اللازم لتخفيف المخاطر. في هذا الشأن وضعت المجموعة مسطرة لدراسة المائة مخاطر الأولى، بمعنى طرف مقابل أو مجموعة من الأطراف المقابلة ذات الصلة (حوالي 520 طرف مقابل باستثناء الشركات التابعة).

موازاة مع هذا التتبع، يتم إيلاء اهتمام خاص للالتزامات بمجرد أن يتجاوز مستواها 5% من الأموال الذاتية .

قروض بواسطة الدفع	% من الاستعمالات المنتجة للقرض الشعبي للمغرب (*)
المائة مخاطر الأولى للقرض الشعبي للمغرب (*)	57%
الأطراف المقابلة المستحقة لتصريح بنك المغرب (*)	30%

(*) خارج الشركات التابعة

• التركيز القطاعي

يتوفر القرض الشعبي للمغرب على منظومة لتدبير وتتبع مخاطر التركيز القطاعية وتتمحور حول الحدود القطاعية حيث يقتضي التوجيه والتتبع تطبيق تدابير تنماشى والحد الذي تم بلوغه.

وتعتمد هذه المنظومة التي تعتبر مكونا مهما في مناهج التخطيط على معايير كمية ونوعية وتتمثل في الجمع بين قياس درجة تعثر الأداء في القطاعات مع مؤهلاتها التنموية. مما يسمح بتحديد التوجهات الاستراتيجية من حيث حصة السوق العامة في قطاع رئيس أو فرعي معين مما يتجسد بتطوير موجه ومضبوط.

من ناحية أخرى، يتوفر البنك على أدوات مهمة تسمح لها بالإحاطة بمخاطر التركيز. ومن ضمنها أداة لتدبير مجموعات الأطراف المقابلة وقاعدة لبيانات المنعشين والمشاريع ضمن قطاع الإنعاش العقاري.

مراجعة المحفظة

تشكل مراجعة المحفظة أكثر فاكثر أداة مهمة في منظومة مراقبة وتدبير مخاطر التركيز الكبرى. وتأتي لتكمل المناهج التقليدية للمراجعة لسنوية للملفات والتتبع الدائم للتعهدات، استنادا على معايير الاستعمال في مجال تقييم مخاطر الائتمان. ويهم تنقيط المحفظة مجموعة من الأصول يتم تجميعها حسب قطاع معين وحسب أصناف المخاطر ومستوى التعهدات... ومن خلال تحليل شامل ومتزامن لمحفظة معينة مما يسفر عن تصنيف منسجم للأطراف المقابلة وإجراء تحديد للحدود الفردية. ويسمح التناسق في الآراء بين الوظائف التجارية والمكلفة بالمخاطر للأجهزة العليا بالتوفر على الرؤية اللازمة لاتخاذ القرار لا سيما فيما يخص السياسة التجارية المعتمدة تجاه محفظة معينة (تطوير علاقات ، تعزيز الضمانات...).

من ناحية أخرى، تمتد هذه المناهج بشكل تدريجي لتشمل جوانب أخرى ترتبط بمخاطر الائتمان ومن ضمنها توزيع الحدود القطاعية إلى حدود فردية من خلال مجموعة أطراف مقابلة.

لإجراء عمليات مراجعة المحفظة، يتوفر البنك على أساس من معطيات المخاطر يتم إعدادها وإغناؤها بشكل دائم من خلال تطبيقات متنوعة تسمح برفع المعلومات اللازمة للاختبار المجمع لمحفظة معينة (مركزيات حصيلات البنك، قاعدة التنقيط، قاعدة المجموعات...). وتتم تكملة هذه الجوانب من خلال مساهمة الوظيفة المكلفة بالدراسات القطاعية التي تدلي بالجوانب النوعية اللازمة لتحليل المحفظة.

تدابير تتبع القروض الحساسة

تهدف تدابير تتبع المخاطر الحساسة إلى تحديد بشكل قبلي للإشارات المتقدمة لتراجع مفترض في وضعية الزبناء بغية معالجة هذه الحالات بشكل سريع في الوقت الذي تكون فيه عمليات حماية مصالح البنك أكثر نجاعة وأقل تكلفة.

ومن الأهم بالنسبة للبنك أن يكون للهيئات التجارية القدرة على تحديد في وقت مبكر الأطراف المقابلة التي تتراجع وضعيتها المالية ووضعتها في قائمة الديون الحساسة « Watch List ».

في هذا الإطار، تتولى المديرية العامة لمخاطر المجموعة تحديد السياسات والمساطر الأكثر ملاءمة من أجل تقييم جودة الأصول بشكل منتظم ومراجعة الأطراف المقابلة تحت المراقبة واقتراح عمليات تصحيحية عند الاقتضاء.

ولهذا الغرض، تشكل قائمة الديون الحساسة « Watch List » التي تجسد نتيجة عمليات المراقبة المذكورة موضوع تتبع يسمح للبنك بالحفاظ زمنيا على مؤهلاته في التحصيل.

وتطبق مسطرة تدبير المخاطر الحساسة على محفظة الديون السليمة. وتهم كافة تعهدات الحصيلة وخارج الحصيلة للزبناء من مقاولات ومهنيين.

ويتم تتبع وتبديل القروض الحساسة من خلال وظيفة مخاطر المجموعة ووظائف تدبير المخاطر بالبنوك الشعبية الجهوية . ويتم هذا التتبع بشكل دوري في إطار لجان خاصة.

IV.2. مخاطر السوق

تمثل مخاطر السوق مخاطر الخسارة أو التعرض الخاص بمحفظة التداول. وتنتج هذه المخاطر عن نمو سلبي لمعايير السوق (معدل الصرف، نسبة الفائدة، التذبذب، ثمن سندات الملكية، ثمن المواد الأولية). يتوفر البنك باعتباره مؤسسة مالية من الدرجة الأولى وفاعل مهم في المنتجات المالية، على جهاز تدبير مخاطر السوق يغطي مجموع الأنشطة على عمليات محفظة المفاوضات أو تلك المخصصة لتغطية عناصرها. وتشكل مخاطر السوق المنبثقة عن المحفظة المصرفية موضوع متابعة وتأطير مناسب في إطار تدبير المخاطر البنوية للنسب والسيولة.

استراتيجية المخاطر

بغرض تأمين تنمية أنشطة السوق، طورت المجموعة في إطار استراتيجيتها الشاملة لتدبير المخاطر، وثقافة سيطرة ومراقبة دقيقة لمخاطر السوق.

تسمح المبادئ التوجيهية لاستراتيجية مخاطر المجموعة ب:

- التحكم في مخاطر التعرضات
 - تأمين تطور أنشطة السوق الخاصة بالمجموعة في إطار التوجهات الاستراتيجية للمخطط متوسط الأمد والمقتضيات التنظيمية،
 - اعتماد أفضل الممارسات في مجال تدبير المخاطر بالنسبة لكافة أنشطة المجموعة
- يتم تحديد المبادئ التوجيهية حسب مستوى المخاطر المسموح به الذي يطبقه البنك في مواجهة مخاطر السوق. ويتم تنزيلها عن طريق سياسة تدبير احترازية وآليات مهيكلية.

تحدد سياسة تدبير مخاطر السوق الإطار العام لتدبير المخاطر المرتبطة بأنشطة السوق. كما تدرج هذه السياسة، داخل جهاز منسجم، مجموع الأدوات والعمليات الخاصة بتدبير المخاطر وكذلك المبادئ والخطوط الموجهة التي يعتمدها البنك لتوجيه تعرضه للمخاطر المرتبطة بأنشطة السوق. وتقوم هذه السياسة على منظومة قوانين داخلية تشمل على مجموعة من الدوريات، والمساطر، والمعايير المؤطرة للمخاطرة التي تهم أنشطة السوق.

تركز سياسة تدبير مخاطر السوق على:

- أدوار ومسؤوليات أعضاء الحكامة والتدبير، بالإضافة إلى مهام هيئات التشغيل المنخرطة في غدارة مخاطر السوق،
- تحديد حدود التشغيل ومراجعتها
- مراجعة التعرضات والمخاطر
- مناهج قياس المخاطر والتصديق على نماذج التقييم.

- أدوات التتبع ورفع التقارير

ويتم تنزيل عناصر هذه السياسة عن طريق دوريات وآليات تنظم أنشطة السوق، لاسيما:

- منظومة الفصل بين محافظ أنشطة المفاوضات والمحافظ ذات طابع مصرفي، وهو ما يعكس مقتضيات المذكرتين 26/G/2007 و 8/G/2010 المتعلقة بحساب المتطلبات من الأموال الذاتية برسم مخاطر السوق.
- نظام تفويض السلط له دور تأطير الصلاحيات المفوضة للمسؤولين على أنشطة السوق. ويسعى إلى:
 - تأمين العمليات والحد من المخاطر
 - احترام القوانين البنكية فيما يخص المراقبة الداخلية والتدبير الاحترازي
 - استغلال أمثل لمسارات اتخاذ القرار
 - تحسين المردودية
- سياسة تدبير المنتوجات المشتقة التي تختص بالوصف المفصل لسلسلة عمليات إطلاق، وتتبع، وتدبير منتج مشتق. فتأطر بذلك الصلاحيات المفوضة لمختلف الوظائف المتدخلة في هذه العمليات والحدود الأساسية التي يخضع لها هذا النشاط.

آلية تدبير وتتبع مخاطر السوق

الفاعلون والهيئات المعنية بتدبير مخاطر السوق

تتكلف هيئات حكامه مخصصة لهذا الغرض بالتحكم بمخاطر السوق مدعومة من الفاعلين المذكورين فيما يلي:
"بنك الأسواق": يشكل الخط الأمامي للمراقبة الذاتية. وتتضمن صلاحياته المتعلقة بالمخاطر:

- اقتراح حدود مخاطر لكل محفظة يقوم بتدبيرها، وذلك حسب أهداف المردودية ومستويات المخاطر المسموح بها. وتعرض حدود المخاطر بعد تحليلها ومعايرتها من قبل إدارة المخاطر، على لجنة التدبير الشامل لمخاطر المجموعة من أجل المصادقة عليها.
- عرض المعاملات التي تتجاوز حدود صلاحياته من أجل المصادقة عليها، وفق منهج لتفويض السلطات منظم بموجب دورية داخلية.
- "الوظائف الوسطى": تتكلف بمراقبة العمليات من المستوى الأول، وتمارس يوميا إجراءات تتبع بكل استقلالية بالمقارنة مع الأطر المكلفة بأنشطة السوق. وتتوزع أنشطتها الأساسية كما يلي:
 - تتبع ومراقبة عمليات السوق (تحيين المعطيات، تتبع الوضعيات، مطابقة العمليات، تحليل وتصحيح الفوارق...)،
 - تحليل نتائج أنشطة الأسواق: مقارنة وتتبع الأرباح والخسائر...،
 - تتبع المخاطر: مراقبة الحدود، تحليل وتتبع عمليات التغطية.

- تحسين وتطوير وسائل المعالجة: المشاركة والمواكبة خلال تطوير نظم معلومات المنتجات الجديدة، المراجع الداخلية ومساطر التدبير (...).
 - "مخاطر السوق": تحدد مناهج قياس المخاطر وحدودها، كما تضمن تتبع كافة مخاطر السوق الخاص بالبنك. وتتكلف أيضا بمراقبة من المستوى الثاني. وتتجلى مهامها الرئيسية فيما يلي:
 - تصميم، بلورة، وتنظيم جهاز تدبير مخاطر السوق
 - تحديد مناهج قياس المخاطر وتلك المتعلقة بالحدود
 - ضمان تتبع الوضعيات، والحدود، والمخاطر التي تولدها أنشطة السوق
 - ضمان تطوير وتحسين أدوات وأنظمة قياس المخاطر،
 - إعداد التقارير التنظيمية والداخلية الموجهة لمختلف لجان وهيئات حكاما المجموعة
 - "مخاطر الطرف المقابل": تتدخل على مستوى الجوانب المنهجية التي تهم مخاطر الطرف المقابل المرتبطة بأنشطة السوق، بإعداد وتنفيذ معايير المجموعة في هذا المجال.
- آلية تدبير مخاطر السوق**
- بغية تأطير مخاطر السوق في مختلف أنشطة السوق وضمان مراقبتها، وضعت المجموعة منظومة تقوم على أربعة محاور:

- نظام تفويض السلط يحدد منهج الطلب والتصديق على الحدود والترخيص بالتجاوزات،
- نشاط التوجيه والتحكيم بين مختلف أنشطة السوق عبر لجنة التوظيف،
- نشاط تتبع ومراقبة مؤشرات المخاطر من طرف هيئات وأجهزة مراقبة مخاطر السوق،
- مجموعة من آليات تدبير ومراقبة مخاطر السوق،

الحدود المطبقة

تم تطوير جهاز الحدود حول أهم المؤشرات التالية:

- حدود الحجم الأقصى لمحفظه التداول حسب القطاعات، المحفظة والمحفظة الفرعية، وحسب أقسام الأصول،
- حدود المدة والحساسية بالنسبة لمحفظه تداول السندات،
- النسبة المئوية لحد وقف الخسارة بالنسبة لوضعية الصرف الصافية لكل عملة
- الحد الأدنى لوضعية الصرف
- حدود الوضعيات حسب العملات ووضعية الصرف العامة بالنسبة المئوية من الأموال الذاتية،
- حدود الحساسية بالنسبة لمخاطر سعر الفائدة حسب ما يعرف بتايم بوكيتس Time Buckets بالنسبة لعمليات الصرف لأجل، ومقايضة العملات في عمليات الصرف والخزينة،
- حدود مؤشرات الحساسية (ديلتا، كاما، وفيكا) **بالخضوع** لمحفظه خيارات الصرف
- الحدود حسب أقسام الأصول وحدود التركيز حسب سهم عالم الاستثمار، المحددة بالنسب المئوية للحجم الفعلي لمحفظه الأسهم،

يتم تعزيز هذه الآلية بحدود القيمة المعرضة للخطر كحدود عامة تعرض حسب المحفظة وفئة عوامل المخاطر.

نظام تتبع مؤشرات المخاطر

يتم تتبع مخاطر السوق بشكل يومي من طرف مديرية الوظائف الوسطى ومديرية المخاطر المالية ومخاطر الأسواق. وتتأكد لجنة تدبير المخاطر عبر تقارير دورية من مستويات التعرض والمردودية والمخاطر المرتبطة بأنشطة السوق واحترام المقترضات التنظيمية والتقييد بإجراءات الحدود. علاوة على تحليل حساسية المحفظات، تتضمن التقارير المعروضة على مختلف اللجان مقارنة للسيناريوهات القصوى مع مراعاة بنية المحفظات والعلاقات بين مختلف عوامل المخاطر.

ويكتسي النظام التقريبي للمخاطر في مجموعة البنك الشعبي شكلين اثنين:

• نظام تقرير داخلي يتعلق بنهج تدبير ومراقبة مخاطر السوق يتضمن مؤشرات مخاطر حسب القطاع، وبهذه المناسبة، يتم إجراء دراسات أثر مع المشرف.

• نظام دوري للتقرير التنظيمي يرفع للجهات المشرفة والسلطات الوصية وفقا للإطارات التي يوحد مقاييسها بنك المغرب.

أدوات مراقبة وتدبير مخاطر السوق

يعتمد تقييم البنك لمخاطر السوق على الجمع بين مجموعتين من التدابير التي تمكن من تكميم المخاطر الافتراضية: حساب القيمة المعرضة للمخاطر من جهة، واستخدام تدابير الحساسية وسيناريوهات الضغط من جهة أخرى. وقام البنك باعتماد بنية لتدبير وتتبع مخاطر السوق تتضمن استخدام نهج القيمة المعرضة للمخاطر بالنسبة لمجمل محفظة التداول.

تعتبر القيمة المعرضة للمخاطر الخسارة القصوى المفترضة التي يمكن أن تتكبدها محفظة جراء تحركات سلبية لمعايير السوق، لمدة محددة وعلى مستوى نطاق ثقة معين. يحتفظ البنك بنطاق ثقة مع أفق يوم واحد، بالاعتماد على سنتين من المعطيات المسجلة. وهو ما يمكن من تتبع، كل يوم بيومه، مخاطر السوق التي يتخذها البنك فيما يخص أنشطة التجارة في الظروف السوق العادية.

إن الطريقة المعتمدة في حساب القيمة المعرضة للمخاطر هي تلك المرتبطة بنموذج تاريخي يركز على سيناريوهات تاريخية لعوامل المخاطر المرتبطة بمحفظة التداول. يأخذ هذا النموذج ضمنا بعين الاعتبار الارتباطات بين مختلف عوامل المخاطر. وتحتسب القيمة المعرضة للمخاطر الشاملة بالنسبة لمجموع أنشطة التفاوض، حسب طبيعة الأداة وحسب صنف عوامل المخاطر.

ووعيا منها بحدود نموذج القيمة المعرضة للمخاطر، تدرج المجموعة في منظومتها الخاصة بالمراقبة تحاليل وحدود للحساسية.

وبه يتم تقدير التأثيرات من حيث الأرباح والخسائر انطلاقا من سيناريوهات معيارية أو سيناريوهات ضغط، وذلك بالنسبة لمحفظة البنك برمتها. ويتم اختيار هذه السيناريوهات من ضمن ثلاث فئات وهي: سيناريوهات مثبتة سابقة وسيناريوهات افتراضية وسيناريوهات معاكسة.

ومن أهم المؤشرات المستعملة نذكر:

- حساسية للتغيرات بنسبة +/- 1 نقطة أساس، +/- 10 نقطة أساس، +/- 100 (مؤشرات شاملة وحسب شطر النضج).
- حساسية التغيرات القصوى للنسب ب 200 نقطة أساس،
- حساسية للتغيرات بنسبة +/- 1 في المائة، 5 في المائة مع الأخذ بعين الاعتبار الارتباط بين الأورو والدولار الأمريكي في تكوين سلة العملات للدرهم المغربي.
- حساسية إزاء التغيرات القصوى المحتسبة على أساس أسعار الفائدة المسجلة سابقا، أسعار مختلف العملات، ومؤشر مازي.

تطور التعرضات والمستوى المقدر للمخاطر

إلى غاية متم دجنبر 2016، تم حصر جاري محفظة التداول الإجمالي في 59 مليار درهم، 64% منها موظفة في سندات مباشرة أو في هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة. وتمثل القيمة المعرضة للمخاطر (يوم واحد بنسبة 99%) دون أثر ارتباط المحفظة الإجمالية ما يقدر ب 143,7 مليون درهم، أي 0,37% من قيمة المحفظة في السوق والتي تبلغ بدورها 39 مليار درهم برسم سنة 2016.

وتتركز القيمة المعرضة للمخاطر أساسا على محفظة السندات وبشكل ثانوي على عمليات الصرف لأجل، وعمليات خزينة العملات، ومشتقات الصرف وسندات الملكية. ويعزى ذلك إلى حجم هذه المحافظ والتقلبات الكثيرة لعوامل المخاطر الملازمة لها وحجمها مقارنة مع العناصر الأخرى لمحفظة التداول.

IV.3. المخاطر المالية

تستجيب استراتيجية تدبير المخاطر العامة للنسب والسيولة لهدف التحكم في المخاطر المسجلة في مسار تنموي مخطط له ومعتمد من طرف المجموعة.

وتعتمد هذه الاستراتيجية على المبادئ الرئيسية التالية :

- توجيه أنشطة التنمية في إطار المخطط متوسط الأمد مع مراعاة مخاطر النسب والسيولة .
- المحافظة على بنية قارة ومتنوعة لودائعا مع التحكم في مؤهلات نمو التزاماتنا.
- التحسين التدريجي للفارق الإجمالي للنسب بغية الحفاظ على توازن مختلف الأنشطة على مستوى محفظة النسب والسيولة .
- تطوير الأنشطة ذات نسب الفائدة المتغيرة من أجل وقاية جزء من الحصيلة إثر تطور غير إيجابي لنسب الفائدة.

المخاطر العامة للنسب

تمثل المخاطر العامة للنسب المخاطر الناجمة عن تطور غير إيجابي لنسب الفائدة على كافة حصيلة البنك بالنظر لقدرته على تحويل الادخار والموارد من حيث الاستعمالات المنتجة.

ويعتبر تحليل هذه المخاطر معقدا بسبب ضرورة تكوين افتراضات بخصوص سلوك المودعين بخصوص استحقاق الودائع القابلة للتعويض تعاقديا بناء على طلب وعلى الأصول والخصوم غير الحساسة مباشرة لتغيرا نسب الفائدة. وعندما تكون الخصائص السلوكية لمنتوج ما مختلفة عن خصائصها التعاقدية ، يتم تقييم الخصائص السلوكية من أجل تحديد مخاطر نسب الفائدة ذات منفعة فعلية كامنة.

آلية تدبير المخاطر الإجمالية للنسب

يتم إجراء عمليات تقييم ومراقبة المستوى العام للمخاطر الإجمالية للنسب على النحو التالي:

- مرة واحدة كل ثلاثة أشهر عند حصر البيانات التركيبية
 - مرتين في السنة، كإجراء مساندة لعمليات التخطيط (مرحلة بيان التوجهات الاستراتيجية ومرحلة تحديد إطار المخطط المالي المتوسط الأمد)، باعتبارها إجراء للمصادقة النهائية على المخطط المتوسط الأمد.
 - بمناسبة تغيرات مهمة في جداول التسعيرات من أجل تقييم التأثيرات.
- يرتكز هذا الجهاز المراقباتي على:
- منهجية للتقييم تقوم على مقارنة الفوارق. تتم ترجمة ذلك من خلال تصنيف الموجودات والمطلوبات حسب نوع الاستحقاق ومعدل الفائدة (ثابت ومتغير) مع الأخذ بعين الاعتبار عوامل المدة المتبقية والوضع المستقبلي (مقاربة توقعية في أفق 3 سنوات ووفق افتراضات المخطط المتوسط الأمد).
 - نظام إعداد تقارير كل ثلاثة أشهر ترفع إلى لجنة تدبير المخاطر حول مستويات التعرض للمخاطر، واختبارات الضغط حول تأثير ذلك على العائد الصافي البنكي وعلى الأموال الذاتية، وكذا النمو التوقعي للنسب الاحترازية.
 - نظام حدود يراعي تأثيرات المخاطر على العائد الصافي البنكي والأموال الذاتية، كما تم تحديده من طرف لجنة تدبير المخاطر والتقيد بالقوانين وصادقت عليه اللجنة المديرية.
- يهدف التدبير الكلي للنسب، من خلال هذا الجهاز إلى تحسين تأثير النسب على الربح وعلى الأموال الذاتية بالارتكاز على حساب الفوارق الديناميكية حسب الوتيرات التي تم تحديدها فيما سبق.

تطور مؤشرات المخاطر

إلى غاية 30 يونيو 2016، كان مستوى الأصول والخصوم على الأمد القصير في نفس المستوى الذي كانت عليه في متم دجنبر 2015. التغيرات الرئيسية التي لها تأثير على مخاطر النسب هي كالاتي:

- انخفاض قروض الخزينة الصافية بالدرهم بقيمة 1,6مليار درهم.
- ارتفاع احتياط السيولة، حيث انتقل من 2% إلى 4%
- انخفاض الدين التابع بقيمة 1,5 مليون درهم
- انخفاض مدة إقامة الودائع لأجل، حيث انتقلت من 6,5 أشهر خلال دجنبر 2015 إلى 6 أشهر في يونيو 2016.

وغيرت هذه العمليات حساسية الأرباح بشكل طفيف إزاء تغيير نسب السوق. وبالتالي، في حالة ارتفاع النسب ب 100 نقطة أساس، يتغير الربح ب 139 مليون درهم مقابل 132 مليون درهم في دجنبر 2016. وتجدر الإشارة إلى أن حساسية الأرباح إزاء تغيير في النسب تبقى تحت حدود أهداف المخاطر الخاصة بالمجموعة.

وأصبح المستوى المقدر للمخاطر في متم دجنبر 2016 سلبيا في حالة ارتفاع النسب بحكم عدة عوامل:

- انخفاض الأصول قصيرة الأمد مع انخفاض هم أساسا قروض الخزينة والاستحفاظ المتوصل به من المؤسسات الائتمانية (-4,5 مليون درهم)
- ارتفاع الخصوم قصيرة الأمد مع ارتفاع أساسا هم قروض الخزينة والاستحفاظ الممنوح للمؤسسات الائتمانية (+7,6 مليون درهم)، مرفوقا بنمو محفظة السندات.
- ودرجة أقل، زيادة التزامات التمويل الممنوحة على المدى القصير.

ويعرض الجدول التالي الانعكاس المحتمل لارتفاع النسب ب 100 نقطة أساس على امتداد 12 شهرا، على الدخل الصافي للفائدة وعلى القيمة الاقتصادية للبنك خلال 2015 و2016. ويمثل انعكاس مثل هذا التغيير أقل من 2% من العائد الصافي البنكي و 1% من الأموال الذاتية المنصوص عليها قانونا.

دجنبر 2016	يونيو 2016	دجنبر 2015	
-39	139	132	التأثير على الربح (بالملايين)
0.35%	1.24%	1,20%	مقارنة مع العائد الصافي البنكي
-251	-204	-153	التأثير على القيمة الاقتصادية على الأمد القصير (بالملايين)
0.92%	0.74%	0.54%	مقارنة مع الأموال الذاتية المنصوص عليها قانونا

مخاطر السيولة :

يمكن أن تتجم هذه المخاطر عن بنية الحصيلة بفعل الفوارق بين الاستحقاقات الفعلية لعناصر الأصول والخصوم واحتياجات تمويل الأنشطة المستقبلية وسلوك الزبناء أو بفعل اختلال مفترض في الأسواق أو في الظرفية الاقتصادية.

آلية تدبير المخاطر العامة للسيولة

ويهدف تدبير مخاطر السيولة إلى ضمان الاستفادة من الأموال الضرورية بقصد أداء التعهدات المالية عند حلول أجل استحقاقها. ويتم تدبير هذه المخاطر عبر الحفاظ على مستوى كاف من السندات السائلة وتمويل بأموال قارة ومتنوعة. وتتكون محفظة السندات بشكل أكبر من سندات الخزينة وبدرجة أقل من الوضعيات على الأسهم السائلة وعلى هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة.

يرتكز تدبير السيولة على:

- مواكبة مختلف نسب السيولة حسب المقتضيات الداخلية وتلك المترتبة عن القوانين
- إعداد جدول استحقاق للسيولة يقوم على مختلف السيناريوهات الديناميكية وعلى أفق خطط الأمد المتوسط. إضافة إلى إعداد جدول للسيولة الساكنة يقدم معلومات حول حالة سيولة البنك على الأمدين المتوسط والطويل.
- مواكبة محفظة الاستثمار وإعداد إسقاطات تدفقات الخزينة.
- المحافظة على تشكيلة متنوعة لمصادر التمويل ومتابعة تركيز الودائع حسب نوعية المنتج والمقابل مع القيام بتتبع منتظم لتجمع أكبر عشر مودعين.
- الحفاظ على علاقات متميزة مع المؤسسات المستثمرة والشركات الكبرى

وتشكل الودائع لأجل الخاصة بالزبناء (حسابات جارية وحسابات الادخار) جزءا هاما من التمويل الإجمالي للمجموعة الذي يعتبر قارا مع مرور السنوات. علاوة على ذلك، استمر برنامج فتح الوكالات على مدى سنة 2016، وسيواصل طيلة فترة المخطط المتوسط الأمد، مساهما بذلك في تدعيم وثيرة تحصيل ودائع الزبناء.

ومن جهة أخرى، تعتبر المجموعة متدخلا هاما على صعيد الأسواق النقدية والسندية من خلال نشاطاتها داخل الأسواق. ويمكن هذا الموقع المجموعة، ظرفيا ولأمد قصير، من اللجوء إلى بنك المغرب وبنوك ومؤسسات مالية أخرى طلبا لعمليات الاحتفاظ.

تطور مؤشرات المخاطر

بلغ مجموع أصول القرض الشعبي للمغرب 291 مليار درهم في متم دجنبر 2016 مقابل 280 مليار في الشهر نفسه من سنة 2015، أي ارتفاع بنسبة 3,9%.

وخلال دجنبر 2016 ومقارنة مع دجنبر 2015، مثلت التشغيلات التي سيتم إعادة تمويلها نقداً أزيد من 20 مليار درهم. ويتعلق الأمر أساساً بقروض الزبناء (2,7+ مليون درهم)، ومحفظة سندات المعاملات والتوظيف (11,5+ مليون درهم)، وارتفاع حساب بنك المغرب (5+ مليون درهم) ويرجع ذلك لاسيما لارتفاع عتبة الاحتياطات النقدية بنسبتي 2% و4%. وتمت إعادة تمويل هذه المبالغ، بالإضافة إلى انخفاض ودائع الشركات (-5 مليون درهم) وعدم تجديد الدين التابع (- 1,5 مليون درهم) من خلال:

- ارتفاع ودائع الخواص (11,4+ مليون درهم)
- اللجوء للسوق النقدية في شكل اقتراضات الخزينة وارتفاع اتفاقات إعادة الشراء فيما أن بالموازاة مع ذلك سجلت قروض الخزينة واحتياطات اتفاقات إعادة الشراء العكسية انخفاضا .

وارتفعت موارد القرض الشعبي للمغرب الممثلة من الزبناء بنسبة 3% لتنتقل من 222 مليار درهم في دجنبر 2015 إلى 229 مليار درهم في دجنبر 2016. ويهم هذا الارتفاع ودائع الخواص بالنسبة لكل من الحسابات على الدفتر (8,1%+) والودائع لأجل (8,5%+)، فيما انخفضت ودائع الشركات بحوالي 5 مليون درهم (بالأساس على مستوى الودائع لأجل بما قدره 3- مليون درهم). ومن جانب آخر واصلت الموارد بدون مكافأة ارتفاعها، حيث انتقلت من 63,9% في 2015 إلى 64,9% في 2016. وقد بلغ معامل تحويل المجموعة 83,8% في دجنبر 2016 مقابل 86% السنة الماضية، ويرجع ذلك إلى نمو أكبر لودائع الزبائن بالنسبة لأنشطة الائتمان.

IV.4. مخاطر التشغيل

آلية تدبير مخاطر التشغيل

تقصد المجموعة بمخاطر التشغيل مخاطر التعرض لضرر محتمل يرجع لعدم توافق أو لخلل يعزى للمساطر، للأشخاص، للأنظمة أو للأحداث الخارجية. هذا التعريف الخاص بمخاطر التشغيل يشمل المخاطر القانونية ومخاطر السمعة، لكنه لا يشمل المخاطر الاستراتيجية.

بعيدا عن المتطلبات التنظيمية لتوزيع الأموال الذاتية فيما يتعلق بمخاطر التشغيل، تهدف الآليات التي تم وضعها إلى تنفيذ توصيات بنك المغرب بشكل أفضل والممارسات الموصى بها في اتفاقات بازل II. وبصفة عامة، فهيتندرج في نظام تحسين مستمر:

- تجميع المعطيات على المخاطر (المحتملة) و/أو الحوادث (المثبتة)

- تحليل هذه المخاطر و/أو الحوادث وتقييم نتائجها المالية

- تسليم المعطيات المتعلقة بالمخاطر و/أو الحوادث وتقدير التعرض لمخاطر التشغيل
- الشروع في اتخاذ إجراءات وقائية وتصحيحية التي تصبح ضرورية من أجل خفض التأثيرات واحتمال وقوع أحداث المخاطر .

آلية تدبير المخاطر

تنظيم وظيفة مخاطر التشغيل

يتمحور تنظيم وظيفة مخاطر التشغيل على مستوى المجموعة حول:

- الوظيفة المركزية على مستوى البنك الشعبي المركزي الذي يتكلف بتصميم وقيادة الأدوات المنهجية والمعلوماتية
- مسيرين للمخاطر على مستوى البنوك الجهوية، تناط بهم مهمة ضمان التناوب على الوظيفة المركزية على مستوى البنوك الشعبية الجهوية
- مراسلون يتم تعيينهم حسب المهنة في إطار مساطر تحصيل الخسائر. وتتمثل مهمتهم في تحديد خسائر التشغيل وتأريخها ضمن منظومة تدبير المخاطر المشتركة بين جميع وكالات البنك الشعبي وبعض فروع
- مراسلون على مستوى الشركات التابعة للبنك الشعبي والذين يعملون على ضمان تنفيذ منهجية ووسائل مخاطر التشغيل بتنسيق مع الآلية المعتمدة داخل البنك.

الوسائل الرئيسية لتدبير مخاطر التشغيل

هناك 4 أدوات منهجية مهمة : خرائط مخاطر التشغيل و منهجية جمع العوارض وتتبع المخاطر المتعلقة بالأنشطة المرحلة و خطة استمرارية النشاط.

خرائط مخاطر التشغيل

تعتمد هذه المقاربة على مناهج مرجعية وتعتمد التقطيع الذي وضعه التنظيم. ومن خلال ورشات مع الخبراء المهنيين، يتم تحديد ووصف أحداث المخاطر. ويتم بعد ذلك تقييم هذه الأحداث وفق معيارين وهما الوتيرة والتأثير المالي.

ويتم تقييم آلية التحكم في المخاطر لكل حادث يتعلق بالمخاطر حسب ثلاث مستويات: مرضي، يتطلب تعزيز، او غير مرضي.

تمكن الخرائط من الحصول على رؤية هرمية وإعطاء الأولوية لخطط العمل حسب التخصص. بصفة عامة، يتم إدراج مخططات الأعمال السابقة الذكر في المشاريع التي أطلقها البنك، لاسيما رؤيتها الاستراتيجية الجديدة "إقلاع 2020".

تجميع العوارض

وفقا للقوانين التنظيمية، تم وضع نظام تجميع الخسائر وعوارض التشغيل يركز على آلية تصريح ذات نظرة مزدوجة.

ويقوم مراسلي التجميع في مختلف التخصصات بإدخال تلك العوارض في النظام المعلوماتي المخصص لذلك، بحيث يرتقب سير عمل من أجل تمكين المديرين من مراقبة دقة المعلومات المزودة من طرف المتعاونين وأن يتم إعلامهم بالأحداث التي حصلت في نطاقهم من أجل وضع إجراءات تصحيحية.

واعتمادا على مبدأ التصريح، تعرف السنة المالية نقصا من حيث طابعها الشمولي والتنظيمي. ولتصحيح هذا الوضع اتخذت المجموعة عدة إجراءات منها:

- التركيز أولا على التصريح بالحوادث ذات وقع مالي مهم
- وضع دليل منهجي تفصيلي حول تقييم العوارض ووصفها مع إضفاء طابع رسمي عليه
- المقارنة بين العوارض المبلغ عنها والخسائر المحاسبية التي تم تسجيلها
- إجراء تقاطعات مع الوظائف المسؤولة عن تتبع الشؤون القانونية
- استخدام أدوات أخرى داخلية مثل نظام معالجة العوارض المعلوماتية وذلك لتجميع عوارض المخاطر التشغيلية المرتبطة بالأضرار التي لحقت الأصول.

مكن التنشيط الدائم للفاعلين في عملية تجميع العوارض من تحسين جودة التصريحات والتوفر على رؤية أوضح للمستوى المقدر للمخاطر البنكية.

إلى غاية متم دجنبر 2016، تبقى مخاطر البنك مركزة في أربع فئات اعتيادية حسب اتفاقية بازل (خطأ في التنفيذ، أضرار الأصول، غش خارجي وغش داخلي). من خلال إدماج الشركات التابعة، يعرف مستوى المخاطر بعض التغيرات من خلال الحفاظ على الفئة السابعة في اتفاقية بازل المتعلقة بمخاطر التنفيذ كمورد أول لمخاطر التشغيل. وهذا المعطى يبقى صحيحا عند القيام بتحليل من حيث العدد أو المبلغ.

تتبع الأنشطة المرحلة

Pour apprécier le risque encouru par la Banque, deux grilles d'évaluation sont mises en place :

من أجل تقييم المخاطر التي تحدد البنك، تم وضع شبكتين للتقييم :

- شبكة وقوع المخاطر تتضمن 8 محاور (وضع الخدمة، عدد الخدمات في الجهة، تكلفة الخدمة، المتطلبات التنظيمية...) على سلم من 1 إلى 4 يسمح بتصنيف الخدمات وفق تعرضها للمخاطر ؛
- شبكة على مستوى المراقبة تتضمن 5 محاور (الصحة المالية، خطة استمرارية النشاط، زيارة مقدم الخدمات...) على سلم من 1 إلى 4 يسمح بإبراز مستوى التحكم في المخاطر بين مقدمي الخدمات في نفس النشاط.

بالنظر للمتطلبات التنظيمية والجهود المبذولة من أجل ضبط العقود. ولم تقم عملية التقييم التي تمت في سنة 2016 بوضع النشاط في المنطقة الحمراء. وبخصوص آليات التحكم، فقد تحسنت بفضل تنظيم زيارات وتقديم وثيقة (خطة استمرارية النشاط) من طرف مقدمي الخدمات.

Plan de continuité d'activité

خطة استمرارية النشاط

يتم نشر السياسة العامة لحكامة مخطط استمرارية النشاط في صفوف كافة العاملين بالمجموعة. وتحدد المبادئ الرئيسية والإطار المرجعي والتنظيم الرامي لضمان استمرارية العمليات الحساسة للبنك في حال وقوع أزمة.

بفضل منهجية رسمية، مكنت تحاليل تأثير الأعمال التجارية والمدة القصوى للانقطاع المسموح بها من تحديد المساطر المراد استدراكها أولاً في حالة أزمة. وبالنسبة لكل مسطرة حساسة، يوجد مخطط إنقاذ للتخصصات يحدد دور كل واحد عند حدوث ضرر، والوسائل المتوفرة، والإجراءات الفورية التي ينبغي القيام بها فور الوصول إلى موقع التراجع.

من الجدير بالذكر انه لم يحصل أي حدث كبير خلال سنة 2016 يجبر البنك على تفعيل خطة استمرارية النشاط الخاصة به.

IV.5 مخاطر الدول

سياسة التحكم في المخاطر

تتوفر المجموعة على آليات لتدبير مخاطر الدول تتمحور حول نموذج للتقطيع الداخلي. ويسمح هذا النموذج بتقييم المخاطر في الدول انطلاقاً من معطيات كمية (مؤشرات اقتصادية ومالية) ونوعية (المناخ السياسي والتنظيمي). وتعتبر لائحة المؤشرات المستعملة متعددة (التضخم، الرصيد العمومي، دينامية الاستثمار، القواعد القانونية، الجودة،..) وترتكز على إصدارات وتقييمات المنظمات الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي...).

وبهم التقطيع أربعة أصناف مختلفة من المخاطر : مخاطر التخلف السيادية، مخاطر عدم التحويل، مخاطر الشركات الكبرى التي يمكن مماثلتها مع مخاطر أومة ماكرواقتصادية عامة وكذا مخاطر النظام البنكي. وبالنسبة لكل صنف من المخاطر، تميز التقطيعات المخاطر قصيرة المد (أقل من 12 شهرا) والمخاطر متوسطة الأمد (فوق 12 شهرا) .

وتطبيقاً لهذه الإجراءات، وضع البنك الشعبي المركزي منذ سنة 2015 منهجاً للتمويل يغطي مخاطر الدول في كافة التعرضات بإفريقيا جنوب الصحراء التابعة لنطاق مجموعة **ABI**.

وفي مجال تتبع المخاطر، تضع المجموعة مطابقة منظومتها المحلية لمعايير المجموعة محورا يحظى بالأولوية. كما تم تخصيص سنة 2016 لإنهاء هذا الورش من خلال :

- الإحداث الفعلي لوظيفة تدبير المخاطر عن قرب على مستوى مجموعة **ABI**. تتم مواكبتها من خلال وظيفة مراقبة التعهدات ضمن كل شركة تابعة لها.
- وضع لجان للمخاطر على مستوى مجموعة **ABI** والشركات التابعة تماشياً مع أجود الممارسات ؛
- تنفيذ أدوات توجيه المخاطر (تدبير التركيز، المخاطر الحساسة...).

وهكذا، تعبر مبادرة البنك الشعبي المركزي عن سياستها الصارمة في مجال تدبير كافة المخاطر. ويكمن الهدف في وضع تطورها على أسس متينة وتعزيز مؤشراتها.

تنبيه

لا تمثل المعلومات الواردة أعلاه سوى جزء من بيان المعلومات المؤشر عليه من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل تحت المرجع VI/EM/017/2017 بتاريخ 14 يونيو 2017 وتوصي الهيئة المغربية لسوق الرساميل بقراءة بيان المعلومات كاملا والموضوع رهن إشارة العموم حسب الكيفيات المبينة في هذا الملخص.